

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1998/101/Add.1
28 January 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والخمسون
البند ٢٠ من جدول الأعمال المؤقت

حقوق الطفل

تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير
الإباحي للأطفال، السيدة أوفيليا كالسيثاس - سانتوس

إضافة

تقرير عن البعثة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة إلى كينيا
بشأن مسألة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية
(من ٢٥ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١ - ٦	مقدمة
٣	٧ - ٣٦	أولا - حالة البلد
٤	٩ - ٢٠	ألف- الأسباب
٦	٢١ - ٣٢	باء - المميزات
٩	٣٣ - ٣٦	جيم - وصف عام للجناة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
١٠	٣٧ - ٦٤	الإطار القانوني	ثانيا -
١٠	٣٧ - ٤١	ألف - على الصعيد الدولي	
١١	٤٢ - ٦٤	باء - على الصعيد الوطني	
١٥	٦٥ - ٧٦	الحكومة	ثالثا -
١٨	٧٧ - ٨٨	نظام القضاء الجنائي	رابعا -
٢٠	٨٩ - ٩٩	دراسة إفرادية للمنطقة الساحلية: مومباسا وماليندي . .	خامسا -
٢٣	١٠٠ - ١١٢	المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية	سادسا -
٢٦	١١٣ - ١١٥	الاستنتاجات والتوصيات	سابعا -

مرفق

٣١	قائمة الأشخاص/المنظمات ممن استشارتهم المقررة الخاصة أثناء بعثتها
----	---

مقدمة

١- قامت المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال بزيارة لنيروبي ومومباسا ومالندي في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ لدراسة مسألة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية في كينيا، وذلك بعد أن قبلت حكومة كينيا الطلب الذي وجهته إليها لزيارة البلد.

٢- وتود المقررة الخاصة أن تغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تقديرها لما حظيت به من تعاون ومساعدة من حكومة كينيا، الأمر الذي مكنها من مقابلة ممثلي قطاعات المجتمع الحكومية وغير الحكومية المعنية والحصول على المعلومات والوثائق اللازمة لإبلاغ لجنة حقوق الإنسان بطريقة موضوعية ونزيهة.

٣- وتود المقررة الخاصة أيضاً أن تشكر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في نيروبي على الدعم اللوجستي والفني الذي قدمه فيما يخص بعثتها. كذلك تود أن تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تلقتها من المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا التابع لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة.

٤- والتقت المقررة الخاصة خلال زيارتها بموظفين رفيعي المستوى في وزارات كل من الشؤون الخارجية والتعاون الدولي، والشؤون الداخلية والتراث الوطني، والثقافة والخدمات الاجتماعية والسياحة، فضلاً عن مكاتب النيابة العامة وديوان رئيس الجمهورية. وقبل الاضطلاع بالبعثة أتيحت للمقررة الخاصة أيضاً فرصة الالتقاء بالنائب العام. وقابلت المقررة الخاصة أيضاً موظفين مكلفين بإنفاذ القانون وممثلين عن المنظمات غير الحكومية ومنظمات الأطفال والرابطات السياحية وممثل اليونيسيف الإقليمي المعني بحقوق الطفل والبرنامج الدولي لإلغاء عمل الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية. وأتيحت للمقررة الخاصة أيضاً فرصة زيارة المحكمة القانونية للأحداث، وإصلاحية البنات فضلاً عن عدد من مآوى الأطفال حيث التقت الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي.

٥- ويرد في مرفق هذا التقرير قائمة بمجموعة مختارة من الأشخاص وممثلي المنظمات الذين قابلتهم المقررة الخاصة خلال بعثتها.

٦- وتود المقررة الخاصة أن تشدد على أن الهدف من المناقشة المتعلقة بموضوع هذا التقرير هو أن تكون بمثابة دراسة لظاهرة تعاني منها أغلبية بلدان العالم النامية منها والمتقدمة. واختارت المقررة الخاصة أن تزور كينيا لدراسة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية في مركز حضري كبير مثل نيروبي وكذلك في منطقة ساحلية بهدف استكشاف أثر السياحة على الاستغلال الجنسي للأطفال. وفضلاً عن ذلك كانت المقررة الخاصة تريد أن تدرس أية مبادرات اتخذها بالفعل كل من الحكومة والمنظمات غير الحكومية في كينيا لمكافحة المشاكل الموجودة.

أولاً - حالة البلد

٧- تفيد هيئة رصد حقوق الإنسان بأن ما يزيد على ٤٠ ٠٠٠ طفل كيني يعيشون في الشوارع وأن ٣٨ في المائة من جميع الأطفال يعتدي عليهم جنسياً شخص بالغ أو أحد أفراد الأسرة قبل سن ١٨ عاماً وأن

٧٤ في المائة ممن يُعتدّى عليهم يبلغون في فترة لاحقة من حياتهم عن ضرر بالغ أو آثار دائمة؛ وأن ١١ في المائة من الاعتداءات الجنسية يرتكبها غريب، وبينما يرتكب ٢٩ في المائة منها فرد من أفراد الأسرة و ٦٠ في المائة شخص تعرفه الضحية^(١).

٨- ويقدر نمو سكان المناطق الحضرية في كينيا بمعدل سنوي يصل إلى ٤٥,٧ في المائة، مما يؤدي إلى انفجار سكاني في المدن، الأمر الذي له علاقة مباشرة بتدهور مستويات المعيشة وبالاكتظاظ وارتفاع نسبة البطالة.

ألف - الأسباب

٩- إن الفقر واحد من الأسباب الرئيسية لتهميش الأطفال في المجتمع الذي يؤدي إلى ظهور أطفال الشوارع وإلى التوقف عن الدراسة ومن ثم يترك الأطفال عرضة للاستغلال الجنسي، التجاري منه وغير التجاري. وفي عام ١٩٩٤ بيّن التقرير الوطني عن تقييم الفقر القائم على المشاركة أن ٤٣ في المائة من سكان كينيا يعيشون في فقر مدقع وأن دخل الفرد في البلد يبلغ ٣٧٢ دولاراً. و ٥٨ في المائة من سكان كينيا تقل أعمارهم عن ١٨ سنة.

١٠- وساهم الاتجاه المتزايد إلى الهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية داخل البلد في نمو الأحياء الفقيرة في المناطق الحضرية. والتسهيلات التي توفرها الأحياء الفقيرة للمهاجرين محدودة جداً سواء فيما يخص العمالة أو ظروف المعيشة المتدنية والمرافق الترفيهية القليلة. ونتيجة للاكتظاظ توفر الأحياء الفقيرة مكاناً أمثل لنمو الإجرام والاعتداء والعنف وسوء المعاملة والإهمال التي هي ظواهر يعاني منها الأطفال أكثر من غيرهم في معظم الأحيان. وذكر أن أكثر من ٥٠ في المائة من سكان المناطق الحضرية في كينيا يعيشون في مناطق غير مخططة وفقيرة لا تتلقى أي تمويل حكومي.

١١- وفي الوقت ذاته، رأى أخصائيو معنيون بالأطفال في الشوارع أن الفقر في حد ذاته لا يمثل السبب الوحيد، حتى وإن كان يفاقم الأمور بالتأكيد، وأن سوء المعاملة أو النبذ داخل الأسر يمثل السبب الرئيسي لزيادة عدد أطفال الشوارع وما يترتب عن ذلك من سرعة تعرضهم للاستغلال الجنسي التجاري. وتردد ذكر انهيار القيم العائلية التقليدية وثقافة الأسرة الأفريقية الممتدة على أنها أهم الأسباب المؤدية إلى الانحلال الأخلاقي للمجتمع، مما يجعل الأطفال أيضاً أكثر عرضة للاستغلال الجنسي. ويهرب الأطفال من الاعتداء الجسدي والجنسي في البيت ومن الأسر التي لا تؤدي وظيفتها وتعاني من البطالة وإساءة استعمال المخدرات والإجرام، وينتهي بهم الأمر في الشوارع. وكذلك تؤدي الممارسات الثقافية في بعض المجتمعات المحلية (مثل نارنيوكي/مونت كينيا) التي ترسل فيها الأسر أطفالها إلى الشارع لكسب المال عن طريق الدعارة إلى تفاقم مشكلة الاستغلال الجنسي للأطفال لكن الفقر يشكل، مرة أخرى، العامل الأساسي.

١٢- فضلاً عن ذلك، يؤدي ازدياد عدد الأسر الوحيدة العائل وخاصة الأسر التي تعيلها أنثى إلى إرغام الأطفال على تكملة دخل الأسرة أو إلى إهمالهم. ونظراً لندرة فرص العمل يمكن أن يتم دفع الطفلة في معظم الأحيان إلى ممارسة الجنس تجارياً، بعلم أو بدون علم والديها أو أسرتها.

١٣- وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن التمييز على أساس الجنس يؤثر في بعض الحالات تأثيراً سلبياً في ارتفاع نسبة تعرض الفتيات للاستغلال الجنسي. وتنحو الممارسات المتأصلة في التقاليد إلى تفضيل تعليم الذكور في حالة عدم توفر أموال كافية لإرسال كافة الأطفال إلى المدرسة، وإلى إدانة زواج الفتيات في سن أبكر من سن زواج الذكور. وفي السنوات الأخيرة خاصة، أصبح الآباء فيما يبدو يلجأون إلى تزويج بناتهم في سن مبكرة لتحقيق مكاسب مالية في بعض أنحاء البلد.

١٤- ونظراً للقيود الاقتصادية ونقص المساكن، خاصة في ضواحي نيروبي، فإن الأسر مضطرة إلى العيش في أماكن ضيقة جداً وفي غرفة واحدة في معظم الأحيان. وفي مثل هذه البيئة يشاهد الأطفال السلوك الجنسي لوالديهم وإخوانهم الأكبر سناً منذ نعومة أظفارهم. ويؤدي ذلك إما إلى قبول الممارسات الجنسية أخلاقياً في سن مبكرة جداً أو يعرض الأطفال، بدلاً من ذلك، إلى أقصى حد للاعتداء الجنسي من جانب أفراد الأسرة أو أصدقاء الأمهات أو أزواجهن فيؤدي ذلك كله في نهاية المطاف إلى رغبة الطفل في الفرار من البيت أو ازدياد تقبله للاستغلال الجنسي.

١٥- ويشكل انتشار وازدياد ظاهرة أطفال الشوارع في كينيا بالتأكيد مؤشراً لتفشي بغاء الأطفال. ويكتسي استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية في هذه الظروف طابعاً محزناً جداً بما أن أطفال الشوارع يجبرون في كثير من الأحيان على ممارسة "الجنس من أجل البقاء" وبعبارة أخرى بيع أجسامهم من أجل الحصول على غذاء أو لباس أو نقود أو رسوم مدرسية، أو مخدرات، أو كحول. ومتى خرج الأطفال إلى الشوارع يقعون بسهولة في فخ دائرة إساءة استخدام المخدرات التي تتطلب مالا وتحملهم بدورها على عرض أجسامهم لتقديم خدمات جنسية، الأمر الذي يعزز مرة أخرى الرغبة في استهلاك المخدرات سعياً إلى التغلب على ضرر الآثار الجسدية والنفسانية للاستغلال الجنسي التجاري.

١٦- وفي الوقت ذاته لا يتعاطى الأطفال دائماً تجارة الجنس بمحض إرادتهم كما أقرت به السلطات الحكومية المعنية في كينيا. ويلجأ البالغون إلى الإقناع أو الخداع أو التهديدات أو العنف لاستدراج الأطفال إلى الخضوع للاستغلال. لهذا ينبغي أن يستهدف كل مشروع يرمي إلى منع استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية كافة مستويات المجتمع، كما يجب الاستعاضة عن المبادرات القديمة ذات الطابع المخصص باستراتيجيات فعالة طويلة الأجل^(٧).

أثر فيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في كينيا

١٧- لقد شعر كل قطاع من قطاعات المجتمع الكيني تقريباً بأثر فيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب الذي سبب انخفاضاً في متوسط العمر المتوقع بما بين خمس وعشر سنوات وزيادة في معدل وفيات الأطفال. ويقدر البرنامج الوطني الكيني لمكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب عدد المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في الوقت الحاضر بما بين ٧٥٠ ٠٠٠ ومليون كيني. بيد أن أغلبية الحالات لا يبلغ عنها ويجهل الكثير من الأشخاص المصابين بالفيروس حالتهم، مما يجعل من الصعب جداً التأكد من الطبيعة الحقيقية للمشكلة. وهناك اختلافات بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية حيث اكتشفت إصابة ما بين ١٠ و ١١ في المائة من البالغين بالفيروس في المناطق الحضرية وأكثر من ٤,٥ في المائة في المناطق الريفية. وهناك عامل مقلق جداً هو أن ٤٩ في المائة من النساء اللاتي يتلقين رعاية قبل الولادة في المراكز الصحية في كينيا يكتشف أنهن مصابات بفيروس نقص المناعة البشري.

١٨- وبدأت حكومة كينيا، عن طريق البرنامج الوطني لمكافحة "الإيدز" في تنفيذ مشاريع ترمي إلى تحقيق انخفاض في معدل نقل فيروس نقص المناعة البشري، ومساعدة المجتمعات المحلية على رعاية الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز والأطفال الذين أصبحوا يتامى بسبب هذا المرض، وتنفيذ سياسات لحماية هؤلاء الأشخاص وتعزيز قدرة النساء على التحكم شخصياً في مصيرهن فيما يخص حياتهن الجنسية. وتنفذ هذه المشاريع بالتركيز على الوقاية واستهداف الشباب وأكثر الفئات عرضة للخطر بصورة خاصة. ويوفر للأطفال المدارس تعليم في مجال فيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب أدرج في مناهجهم الدراسية. وتدعم المنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في جهودها الرامية إلى نشر أنشطة التوعية التي تضطلع بها، ويقدم الدعم للقطاع الخاص لمساعدته على حماية موظفيه وأسرههم وتدريب مقدمي الخدمات في مناطق البلد التي تتميز بانتشار المرض فيها إلى حد بعيد وتزويد الفئات الشديدة التعرض للخطر بالمعلومات والرفالات. وزود المخططون وصانعو السياسة الكينيون بالمعلومات للقيام بالتدخلات المناسبة. ويسر المقررة الخاصة أن تلاحظ أن المنظمات الدينية أشركت في الأخرى في هذا البرنامج. غير أن الأهم من ذلك، كما أكد مسؤول برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، هو وجوب استكشاف الصلة بين الفقر وفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في السياق الكيني حتى يتسنى تصميم استراتيجيات ملائمة لمكافحة هذا الوباء.

١٩- وعلى الرغم من وعي ما يزيد على ٨٠ في المائة من الكينيين بمرض فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز إلى حد ما، ما زالت هناك حاجة كبيرة إلى إحداث تغيير في السلوك وتوفير معلومات صحيحة. وينبغي إشراك أفراد المجتمعات المحلية في إسداء المشورة بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز وفي توفير الرعاية للأشخاص المصابين بهذا المرض وللأطفال الذين يصبحون يتامى بسببه.

٢٠- وهناك اتجاه مقلق بصورة خاصة ومرتبطة بازدياد عدد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في كينيا هو اعتقاد الكثير من الناس خطأ أن ممارسة الجنس مع أطفال صغار يخفض احتمالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري. وينتج عن ذلك ما يسمى "الأثر الحلزوني" الذي يتجلى في استخدام أطفال أصغر فأصغر سناً لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري. وهناك فكرة لا تقل عن ذلك خطورة وهي تتمثل في اعتبار ممارسة الجنس مع رضيع دواءً يشفي الشخص المصاب بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. وأُخبرت المقررة الخاصة خلال مناقشاتها بوجود حالات مبلّغ عنها تم فيها اغتصاب رضيع لم يبلغوا من العمر عاماً واحداً أو ممارسة اللواط معهم بسبب هذه المعتقدات الخاطئة. وهذه الأحداث تبرز بالتأكيد ضرورة إيلاء الأولوية في الاهتمام للتحقيق في مجال فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز على كافة مستويات المجتمع.

باء - المميزات

٢١- إن استغلال الأطفال الجنسي لأغراض تجارية في كينيا، التي هي بلد نامٍ يتميز بنمو سكاني سريع وتغيرات اقتصادية واجتماعية مستمرة، ظاهرة تكتنفها سرية نسبية مما يقيد الاستراتيجيات الرامية إلى الوقاية من هذه المشكلة. ومما يزيد في تفاقم هذه المشكلة عدم وجود أساس قانوني سليم في التشريع الوطني الكيني. وترد مناقشة هذه المسألة الهامة بصورة مستفيضة في الفصل التالي.

٢٢- وتتميز السمة الرئيسية الأخرى لاستغلال الأطفال الجنسي لأغراض تجارية في كينيا في قصور الإبلاغ الناجم إلى حد بعيد، فيما يبدو، عن انعدام أو عدم فعالية آليات الاستجابة لتوفير الدعم والحماية والمساعدة للضحايا. ومن الجوانب الهامة للوقاية تثقيف الجمهور ليكتشف علامات الاستغلال الجنسي المحتمل أو الفعلي للأطفال وآثاره ومدى انتشاره والآثار القانونية للاعتداء الجنسي وأنواعه. ويسبب قصور الإبلاغ الانعدام الملحوظ لأية بيانات محددة بحيث لا يمكن إجراء تقييم موضوعي للظاهرة. ويشكل ذلك مصدر قلق كبير جداً للمقررة الخاصة إذ لا يمكن وضع أية استراتيجيات فعالة وملائمة على صعيد البلد لمكافحة هذه المشكلة والوقاية منها بدون معرفة حجمها الحقيقي.

٢٣- ولم يكن بوسع المقررة الخاصة خلال زيارتها أن تقيّم حجم المشكلة لكنها أُخبرت بأن تزايد الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية بسرعة كبيرة أمر لا يتطرق إليه الشك وإنه يجب التدخل فوراً وكذلك تنفيذ استراتيجيات وقائية طويلة الأجل.

٢٤- ويتراوح عمر الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية في كينيا حسب التقديرات بين ٩ أعوام و١٧ عاماً، علماً بأن أغلبية الأطفال تقع فيه عند بلوغ سن ما بين ١٣ و١٧ عاماً. وتمثّل التلميذات والفتيات اللاتي هاجرن من المجتمعات الريفية وخاصة الفتيات اللاتي يعملن كمساعدات غير ماهرات في المنازل والتلاميذ الذين يحتاجون إلى مال لدفع الرسوم المدرسية وبغايا "الجيل الثاني" وصبيان الشواطئ والمتوقفون عن الدراسة، الذين يشكلون جميعاً فئات الأطفال الذين يقعون ضحايا للاستغلال الجنسي التجاري^(٣).

٢٥- وأثار اهتمام المقررة الخاصة ملاحظة أن تلاحظ أن البعض يؤكد أن أكثر قطاعات المجتمع معاناة من مخاطر استغلال الأطفال الجنسي لأغراض تجارية هي الأسر غير الرحالة والأكثر تقدماً اقتصادياً واجتماعياً. وازدياد الاحتياجات الاستهلاكية للأسر وطلبها على السلع الذي يقودها في معظم الأحيان إلى المراكز الحضرية بحثاً عن أكثر مواطن العمل كسباً، يؤدي في معظم الأحيان إلى عجز الأسرة عن إعالة نفسها. ونتيجة لذلك، وكما سبق ذكره، تتفكك الهياكل العائلية وتؤدي الصعوبات داخل الأسرة إلى إهمال الأطفال. ويقال إن المقاطعات الوسطى والغربية ومنطقتي شمال شرق كينيا وشرقها، فضلاً عن المقاطعات الساحلية، هي بوجه خاص أكثر المناطق تأثراً بالتحول الاجتماعي. وتلاحظ هذه الظواهر بصورة أقل في المجموعات الأفريقية البدوية ذات الطابع التقليدي الأكبر التي ما زالت توفر فيها الأسرة الممتدة شبكة دعم متينة للأطفال.

٢٦- وتتمثل "وسائل العمل" الرئيسية التي يتم بها الاستغلال الجنسي التجاري في كينيا في استخدام القوادين وصاحبات المواخير والوسطاء والآباء أو غيرهم من أفراد الأسرة، والمواخير ومؤسسات التدليك والشوارع والملاهي الليلية والحانات والمراقص. وكثيراً ما يمارس الأطفال الهاربون أو "المطرودون" أو المتوقفون عن الدراسة وغيرهم من الأطفال الذين يعيشون في الشوارع "الجنس من أجل البقاء" أي أنهم مجبرون على اللجوء إلى الدعارة من أجل بقائهم ويمارسون البغاء فردياً، حيث "يعملون" بدون قواد أو صاحبة مأخور. وأُخبرت المقررة الخاصة أيضاً بوجود استغلال جنسي تجاري للأطفال عن طريق شبكات منظمة إلى حد ما، في المنازل الخاصة الغنية المعروفة باسم "مبوا كالي" الذي يشير إلى اللافتات المعلقة على الأبواب الخارجية التي تحمل عبارة "احذر الكلب الشرس". ويشتهر في أن هناك أنشطة غير قانونية يشارك فيها الأطفال تمارس في الكثير من المنازل الخاصة لكن دخول الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين إليها على

أساس الشبهة فقط غير مسموح به وتحذر الشرطة من دخولها. لهذا من الصعب جداً مكافحة أية أنشطة داخل منازل "مبوا كالي" التي يملكها بصورة رئيسية كينيون أغنياء ومغتربون وأجانب.

٢٧- وعلمت المقررة الخاصة من شهادات أطفال ضحايا البغاء أن أسعار الخدمات الجنسية للأطفال متباينة جداً إذ تتراوح بين ٢٠,٠٠ شلناً كينياً لطفلة الشوارع البالغة من العمر ٩ سنوات التي تترك رجلاً أكبر سناً يمارس اللواط معها و ٥٠٠,٠٠ شلن مقابل ممارسة الجنس مع فتاة تبلغ من العمر ١٧ سنة وتعمل في حانة. وذكرت كارين البالغة من العمر ١٥ سنة أن رجلاً اغتصبها في الشارع وعرض عليها بعد ذلك ١٠٠,٠٠ شلن لممارسة الجنس معها مرة ثانية. وهكذا بدأت تمارس البغاء.

٢٨- وفي نيروبي هناك ملاء ليلية محددة معروفة بتوفير بغايا بالغين للزبائن لكن اكتشاف بغاء القاصرين في مثل هذه المؤسسات أصعب لأنه يتم إلى حد كبير "خلف الكواليس" وعن طريق الاتصالات فقط. وفي الوقت ذاته، تعرف بعض العاملين في الشوارع على بعض النوادي المعروفة بأنها أماكن يمارس الأطفال الدعارة انطلاقاً منها. وفيما يخص الشوارع، يمثل شارع كوينانغا وشارع كينياتا مكانين يمكن العثور فيهما على أطفال معظمهم إناث تتراوح أعمارهم بين ٧ و ٩ سنوات فيما يبدو يعرضون خدمات جنسية. ويرافق الكثير من الأطفال العاملين في الشوارع أمهاتهم أو أخوانهم الأكبر سناً الذين يمارسون البغاء أيضاً. والسمة الأخرى هي فيما يبدو أن معظم المواخير تديرها قوادات أو رئيسات مواخير وأغلبية مشغلي الأطفال نساء أيضاً.

٢٩- وفي مومباسا وماليندي وغيرهما من المناطق السياحية الساحلية لفت انتباه المقررة الخاصة أطفال يعرضون خدمات جنسية على الشواطئ وخاصة من يسمى منهم "صبيان الشواطئ" وفي الفنادق العائلية الصغيرة التي يعرض فيها أصحابها أو مديروها على الزبائن الخدمات الجنسية لخدمتهم. وأشارت السلطات المحلية إلى أن ازدياد وعي الحكومة بحجم الظاهرة أدى إلى البدء الآن في ترصد الشواطئ والقيام بحراسة حول الحانات ومراكز التدليك التي يمارس فيها البغاء في المناطق السياحية الشعبية.

٣٠- ولاحظت المقررة الخاصة خلال بعثتها أن المعلومات المتعلقة باستخدام الأطفال في إنتاج الصور الإباحية نادرة ويصعب الحصول عليها. غير أن عمليات الإنتاج هذه مركزة فيما يبدو في المناطق المكتظة بالسكان و/أو السياحية مثل نيروبي ومومباسا وماليندي وواتامو. وذكر أن كل مواد التصوير الإباحي للأطفال المتوفرة ترد إلى كينيا من الخارج وأن إنتاج هذه المواد غير معروف في كينيا. وتراقب الحكومة، من خلال مجلس ترخيص الأفلام، جميع أنواع الأفلام التي ترد إلى البلد، لكن المقررة الخاصة تود أن تنبّه إلى أن الطابع الخاص لتوزيع ومشاهدة هذه المواد يجعل من هذه الرقابة عملية صعبة. وأدى ازدياد الوصول إلى شبكات المعلومات بواسطة الحواسيب إلى تزايد التصوير الإباحي للأطفال وتزايد صعوبة تنفيذ الحلول التشريعية الملائمة. ويجب التفكير في وضع استراتيجيات مناسبة لمكافحة هذه المشاكل حتى وإن كانت هذه الظاهرة ظاهرة غير متفشية أو غير معترف بها كظاهرة شائعة في كينيا.

٣١- وتم الإبلاغ أيضاً عن قيام وسطاء وشبكات إجرامية منظمة إلى حد ما أحياناً بالاتجار داخلياً بأطفال المناطق الريفية في المناطق الحضرية لأغراض البغاء. وينتمي الكثير من الأطفال المتاجر بهم إلى مناطق ريفية فقيرة ونائية قد لا يدركون فيها هم وأسره الطابع الحقيقي للمخاطر والآثار التي ينطوي عليها قبول مساعدة وسيط أو "صديق الأسرة" أو "خليل" أو "خاطب" للحصول على ما يزعم أنه عمل

"منزلي" في المراكز الحضرية. ومتى وجد الأطفال أنفسهم في مناطق غير مألوفة، بعيداً عن أسرهم، يصبحون معتمدين على الوسيط ويسهل التحكم فيهم والتحايل عليهم. وكما هو الحال في بلدان أخرى ينخدع الضحايا أنفسهم أو أسرهم بوعود كاذبة بالحصول على عمل في منزل أو حانة ومن ثم يتبعون الوسطاء "طوعاً". وبالمثل هناك حالات أطفال أجانب يتاجر بهم داخل كينيا.

٣٢- وهناك سمة أخرى لاستغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية في كينيا هي أن الأطفال اللاجئين القادمين أساساً من السودان والصومال والمهمشين في معظم الأحيان في المجتمع الكيني يتعرضون بصورة خاصة للاستغلال والاعتداء فيما يبدو.

جيم - وصف عام للجنة

٣٣- تساهم مجموعة متنوعة من الأشخاص على كافة مستويات المجتمع في وجود هذه الظاهرة. وقد يساهم الوسطاء وأفراد الأسرة ومقدمو الخدمات والزبائن والسياح وزعماء المجتمعات المحلية وموظفو الحكومة وقطاع الأعمال التجارية جميعاً في هذه المشكلة المتزايدة سواء من خلال اللامبالاة، أو جهل العواقب التي يعاني منها الأطفال، أو من خلال المشاركة الفعلية في إدانة هذه الظاهرة.

٣٤- والزبائن الذين يستغلون الأطفال تجارياً لأغراض جنسية كينيون وأجانب على حد سواء. ويتألف الزبائن من كينيين محليين ينتمون إلى كافة الطبقات الاجتماعية ومن عمال نازحين تركوا أسرهم في المناطق الريفية ومغتربين وطلاب جامعات وسياح وأشخاص ذوي ميول جنسية إلى الأطفال وبالغين يعتقدون خطأً أن الأطفال آمن فيما يخص الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب.

٣٥- وأُخبرت المقررة الخاصة أيضاً بأن الوكلاء السياحيين، المحليين منهم والأجانب، معروفون بتوجيه وإرشاد السياح إلى مناطق محددة يوجد فيها بغايا أطفال. ويبدو بالتالي أن ظاهرة السياحة الجنسية والوكالات السياحية الجنسية لم تصل بعد إلى المستويات المقلقة التي وصلت إليها في الكثير من بلدان جنوب شرقي آسيا لكن كينيا مكان يزداد توافد السياحة عليه ومن ثم يجب تعزيز القوانين والتدابير الرامية إلى حماية الأطفال من هذا النوع من الاستغلال الجنسي.

٣٦- وفي الوثيقة المعنونة "معاناة الأحداث من الظلم وتعسف الشرطة واحتجاز أطفال الشوارع في كينيا" تتهم المنظمة غير الحكومية الدولية "هيئة رصد حقوق الإنسان" الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين في كينيا بالاعتداء على أطفال الشوارع بدنياً وابتزاز أموالهم والاعتداء عليهم جنسياً^(٤). وتم الإبلاغ عن حالات طفلات شوارع يراودهن رجال الشرطة عن أنفسهن بل ويغتصبوهن لتجنبيهن الاعتقال أو للإفراج عنهن. وعندما يُحتجز أطفال الشوارع يودعون في زنانات مكتظة في مخافر الشرطة، تفتقر في معظم الأحيان إلى مراحيض وفراش ولا يقدم فيها ما يكفي من الطعام والماء، وكثيراً ما يضربهم رجال الشرطة في المخفر. وقد علمت المقررة الخاصة بقلق شديد أن الأطفال يحتجزون في نفس الزنانات التي يُحتجز فيها البالغون، مما يضاعف احتمالات تعرضهم لسوء المعاملة. وعلى الرغم من أن القانون الكيني ينص على إحضار الشخص المحتجز بدون أمر أمام قاض دون إبطاء يظل أطفال الشوارع في معظم الأحيان مسجونين لفترات طويلة قد تصل إلى أسابيع من غير أن تقوم السلطات بأي إعادة نظر في قانونية احتجازهم. ويتم بعد ذلك الإفراج عنهم وإعادتهم إلى الشوارع أو تقديمهم إلى المحكمة. ونظراً لما يتميز به أطفال الشوارع بالفعل

من رقة حال، فإن المقررة الخاصة تشعر بقلق بالغ إزاء الادعاءات التي تشير إلى تورط موظفين حكوميين في هذه الاعتداءات، بما في ذلك الاستغلال الجنسي للأطفال الذين كُلف هؤلاء الموظفون بحمايتهم.

ثانيا - الإطار القانوني

ألف - على الصعيد الدولي

٣٧- صدّقت كينيا على اتفاقية حقوق الطفل في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ وينص الدستور الكيني صراحة على أن أحد أهدافه هو "تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل".

٣٨- وبالاتضمام إلى الاتفاقية تعهدت كينيا، طبقاً للمادة ٣٤، بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي وباتخاذ جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع:

(أ) حمل أو إكراه الطفل على تعاطي أي نشاط جنسي غير مشروع؛

(ب) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة؛

(ج) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في العروض والمواد الداعرة.

٣٩- وتأسف المقررة الخاصة لأن حكومة كينيا لم تقدم بعد أي تقرير إلى لجنة حقوق الطفل التي هي هيئة الخبراء المشرفة على تنفيذ أحكام الاتفاقية. والتقرير الأولي للبلد كان من المفروض تقديمه منذ ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ طبقاً للمادة ٤٤ من الاتفاقية. ونتيجة لذلك فإن التقرير الدوري الأول لم يقدّم إلى اللجنة أبداً هو الآخر.

٤٠- وفي هذا السياق، عرّض على المقررة الخاصة عند استفسارها عن هذه المسألة مشروع للتقرير الأولي الذي أعدته الإدارة المعنية بالطفل في وزارة الداخلية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، وقد سبق أن عرّض على مكتب النائب العام للموافقة عليه في عام ١٩٩٣. ويبدو أن الإدارة المعنية بالطفل لم تُخبر بأن هذا التقرير لم يصل أبداً إلى لجنة حقوق الطفل في جنيف، وفضلاً عن ذلك أُخبرت المقررة الخاصة بأن الإدارة المعنية بالطفل بدأت بالفعل في إعداد التقرير الدوري الأول. وهذه حالة تدعو إلى الأسف، وتحث المقررة الخاصة حكومة كينيا على الوفاء دون إبطاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية فيما يخص تقديم التقارير.

٤١- ولم توقع كينيا بعد الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه. وأُخبرت المقررة الخاصة خلال بعثتها بأن هناك مذكرة وزارية تحث على التصديق على الميثاق ما زالت تنتظر الموافقة عليها أمام مجلس الوزراء ووزارة الداخلية والنائب العام.

باء - على الصعيد الوطني

٤٢- يتألف النظام القانوني الكيني من القوانين البرلمانية ومبادئ القانون العام والعدالة والقانون العرفي الأفريقي، مرتبة على هذا النحو في تطبيق القوانين، طبقا لما تنص عليه المادة ٣(١) من قانون نظام القضاء. وبلاعتراف بتنوع وعدم تجانس المجتمع الكيني يسرّ الدستور الكيني وجود قوانين شخصية متعددة مما يسمح فعلا بتطبيق القوانين الشخصية العرفية فيما يخص مسائل من قبيل التبني والزواج والطلاق والدفن طالما أنها لا تتعارض مع العدالة والآداب أو تتنافى مع أي قانون مكتوب^(٥).

٤٣- ويشكل القانون المتعلق بالأطفال وصغار السن (الباب ١٤١) القانون الرئيسي الذي يوفر "الحماية والتربية" "للأطفال والأحداث والشباب" بموجب القوانين الكينية، ويُنشئ المحاكم القانونية للأحداث وإجراءاتها. وفيما يخص تعريف الطفل الذي هو حاسم بالنسبة لتحديد مدى سعي القانون إلى حماية الطفل يعرف القانون (المادة ٢) "الطفل" بأنه أي شخص دون سن ١٤ عاما، ويعرّف "الحادث" بأنه شخص لم يبلغ ١٦ عاما ويقصد بـ "الشباب" شخص يبلغ من العمر ١٦ عاما أو أكثر ولم يدرك ١٨ عاما. فضلا عن ذلك لا يحدد القانون العرفي السائد كقانون شخصي بالنسبة لمعظم الكينيين سناً معيّنة يدخل فيها الطفل سن الرشد بما أن بلوغ سن الرشد حسب العادات والتقاليد مرتبط ارتباطا وثيقا بطقوس دخول الطفل إلى عالم البالغين وبنموه البدني والقواعد العرفية السائدة عادة وليس بسن الطفل. (اليونيسيف، تحليل حالة (Situational analysis)، مشروع الفصل ٣-٢)^(٦).

٤٤- ويبدو أن عدم وجود تعريف موحد للطفل في التشريع الوطني خلق بالفعل فجوات في حماية حقوق الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة في كينيا. ويثير قلق المقررة الخاصة بوجه خاص حرمان الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٦ و ١٨ سنة من الحقوق والحماية المنصوص عليها في القانون المتعلق بالأطفال والشباب مما يتنافى مع التزامات كينيا بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وعلى سبيل المثال لا توجد أي حماية قانونية للفتيات اللاتي يتزوجن بموافقة الوالدين. ويعترف القانون الكيني بمختلف أنواع الزواج، بما في ذلك زواج الأطفال الذين لم يبلغوا سن ١٨ عاما طالما أنه يتم بموافقة الوالدين.

٤٥- وتلاحظ المقررة الخاصة ببالغ القلق أن هناك انعداماً كلياً لتشريع يعالج مسألة استغلال الأطفال جنسيا لأغراض تجارية في قوانين كينيا. وقد تم تأكيد ذلك أيضا في اجتماعها مع مدير الإدارة المعنية بالطفل الذي أشار أيضا إلى وجود ٦٤ حكما تشريعيًا مختلفًا بشأن الطفل في الوقت الراهن. وفي المناقشات التي أُجريت مع المقررة الخاصة قيل لها إن انعدام أو ندرة المعلومات والبيانات بشأن الاستغلال الجنسي التجاري يحبط بالفعل إمكانية الخلوص إلى وجود حاجة إلى وضع تشريع محدد بشأن هذه المشكلة. فضلا عن ذلك لاحظت المقررة الخاصة أن الصعوبات المفاهيمية المتعلقة بكيفية تعريف مفاهيم الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية في سياق كينيا أعاقَت المناقشة القانونية بشأن استغلال الأطفال جنسيا لأغراض تجارية.

٤٦- ووجه انتباه المقررة الخاصة في مناقشات عديدة إلى ضرورة عدم قصر البرامج التي تعالج الاستغلال الجنسي للأطفال، في السياق الأفريقي، على الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية وتضمينها أيضا الاعتداء الجنسي على الأطفال مثل سفاح الأقارب وسوء المعاملة العائلية والاغتصاب. وتم التأكيد على أن اتباع نهج شامل أوسع نطاقا من هذا القبيل سيضمن إذكاء الوعي بصورة أكثر فعالية وكذلك إحداث تغيير في السلوك

والمواقف نحو حماية الطفل بصورة أعم. وذكر أيضا أن توسيع نطاق مجال التركيز ضروري لتجنب جعل البرامج من التقييد والغموض بحيث تستبعد السياق الأفريقي. وهذه نقطة هامة نظرا لأن الاعتداء الجنسي الذي يعاني منه الأطفال في المنزل يمثل واحدا من الأسباب التي تجعلهم يقعون ضحية للإستغلال الجنسي التجاري في نهاية المطاف.

٤٧- وتُبرز المقررة الخاصة أدناه بعض التشريعات الموجودة ذات الصلة بحالات استغلال الأطفال جنسيا لأغراض تجارية.

٤٨- ينص القانون الجنائي (الباب ٦٣) على مجموعة من الجرائم المخلة بالآداب يمكن اعتبار العديد منها اعتداءً جنسياً و/أو استغلالاً جنسياً تجارياً للأطفال. وتشمل هذه الجرائم الاغتصاب ومحاولة الاغتصاب واختطاف الفتيات اللاتي دون سن ١٦ عاما والإغواء واستدراج أي فتاة أو امرأة إلى ممارسة الجنس بطريقة غير قانونية في كينيا أو مكان آخر والبغاء أو استغلال بغاء الآخرين والتردد على المواقف وتنظيم الفساد عن طريق التهديد أو الغش أو إعطاء المخدرات والسماح بالإفساد أو الاشتراك فيه. وينص القانون أيضا على جرائم التظاهر الخادع بالزواج والزواج بنية غير شريفة أو خادعة^(٧).

٤٩- فضلا عن ذلك يحمي القانون الجنائي الفتيان دون ١٤ عاما من الاعتداء الفاحش (المواد من ١٦٢ إلى ١٦٥) ويحمي الفتيات من الاحتجاز في أماكن لأغراض لا أخلاقية (المادة ١٥١ والمادتان ١٦٦ و١٦٧). وتنص المواد من ٢٥٤ إلى ٢٦٦ على حماية الأطفال من الاتجار بهم ونقلهم بصورة غير مشروعة إلى الخارج، وهي تشير بالتحديد إلى حماية الإناث من الأطفال من أن يتجر بهم لأغراض البغاء أو غير ذلك من الأغراض المنافية للأخلاق.

٥٠- وتنص المادة ١٨١ من القانون الجنائي على ما يلي: "يعتبر جريمة قيام أي شخص، عن طريق التجارة أو بهدف التوزيع أو العرض على الجمهور، بصنع أو إنتاج أو حيازة واحد أو أكثر من المؤلفات أو الرسوم أو الصحف أو اللوحات الزيتية أو المطبوعات أو الصور أو الملصقات أو الشعارات أو الصور الفوتوغرافية أو الأفلام السينماتوغرافية أو أية مواد خليعة أخرى أو غيرها من الأشياء التي تنحو إلى إفساد الأخلاق".

٥١- وعلى الرغم من أن بعض الأحكام السالفة الذكر قد توفر للأطفال حماية من الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية ينطوي التشريع على تناقضات ذات طابع خطير جدا ويبدو أنه لم يتم ترشيد القانون كي يعترف بضعف الأطفال مقارنة بالبالغين (محاضرة ألقاها السيدة فيكتوريا وم. كاتامبو، المستشارة الرئيسية الأقدم للدولة، إلخ). ويمكن العثور على أوجه الاختلال هذه مثلا في العقوبات المنصوص عليها فيما يخص اغتصاب وإغواء الأطفال الذين لم يبلغوا ١٤ عاما. ويعاقب على الاغتصاب بالسجن مدى الحياة مع الأشغال الشاقة، وعقاب بدني أو بدونه. ومن جهة أخرى يعاقب على إغواء فتاة دون سن ١٤ عاما بالسجن لمدة أقصاها ١٤ عاما من غير أن تكون هناك عقوبة دنيا (المادة ١٤٥ من القانون الجنائي). ويبدو أن القانون يعتبر الاغتصاب جريمة أخطر من إغواء طفل دون ١٤ عاما. وفي هذا السياق أوصت فرقة العمل المعنية بالقوانين المتعلقة بالأطفال بتغيير هذا القانون يعكس صرامة العقوبة فيما بين الاغتصاب والإغواء واقترحت فرض عقوبة دنيا في حالات الإغواء تتمثل في الأشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما مع عقوبة جسدية.

٥٢- وفصلا عن ذلك، أُخبرت المقررة الخاصة بأنه تم سن تشريع يحظر حيازة وتوزيع المواد الخلية ويُنشئ مجلس رقابة لمنع دخول الأفلام الأجنبية إلى كينيا.

٥٣- ومما يؤسف له ملاحظة أنه على الرغم من اعتبار بغاء الأطفال شكلا خطيرا من أشكال عمل الأطفال، لم يحتل مكانة بارزة في القوانين والسياسات والبرامج الكينية المتعلقة بالعمل والرامية إلى القضاء على الاستغلال الاقتصادي للأطفال أو الحد منه^(٨). وأُخبرت المقررة الخاصة بأن الحكومة تبذل مجهودا ملحوظا لتنظيم استخدام الأطفال كمرشدين سياحيين وكذلك لتنظيم استخدامهم في أماكن يكون من المرجح أن يتعرضوا فيها إلى مخاطر الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية مثل الحانات والفنادق والمطاعم. غير أن هناك خبيرا يؤكد أنه قد لا يتسنى توفير الحماية اللازمة للأطفال ما لم تنفذ وتطور الأنظمة ذات الصلة لإدراج أحكام صريحة بشأن بغاء الأطفال في قوانين العمل.

٥٤- وبموجب القانون يعتبر الطفل أو الحدث "في حاجة إلى حماية أو تأديب" في إحدى الحالات التالية:

(أ) إذا وقع في عصابات شريرة أو كان معرضا لخطر أخلاقي أو جسدي (المادة ٢٢ ج));

(ب) إذا كان يتردد على أية حانة عامة أو على دور قمار (المادة ٢٢ ز));

(ج) إذا كان قد اعتدي عليه جنسيا أو كان واحدا من أفراد نفس الأسرة التي ينتمي إليها شخص أُدين بارتكاب جريمة جنسية في حق طفل أو حدث أو بجريمة سببت ضررا جسديا (المادة ٢٢ و));

٥٥- وفي هذه الحالات تشمل الإجراءات المنصوص عليها في القانون لحماية الطفل أو الحدث قيام أي موظف مفوض لديه أسباب معقولة تحمله على اعتقاد أن الطفل أو الحدث في حاجة إلى "حماية أو تربية" بنقل الطفل من مكان الخطر إلى محيط آمن (المادة ١٢٤، و(٢)). ويعرّف القانون "المكان الآمن" بأنه أية إرسالية دينية أو مؤسسة أو مستشفى أو مكان ملائم آخر ... وفي حالة عدم وجود مكان من هذا القبيل "إصلاحية أحداث أو مخفر شرطة".

٥٦- وفي هذا السياق هناك فجوة في التشريع الوطني الذي يحكم حقوق الطفل تتمثل في عدم وجود التزامات قانونية بالإبلاغ عن الحالات المتعلقة بالأطفال الذين تعرضوا أو يتعرضون للاستغلال الجنسي أو المهددين به. ويبدو أنه لا يوجد في الوقت الحاضر سوى "التزام اجتماعي" للموظفين المعنيين بالأطفال والأطباء والمدرسين وغيرهم من الأشخاص المكلفين برعاية الأطفال أو حضانتهم أو مراقبتهم، بالإبلاغ السلطات المكلفة بالتحقيق المعنية بحالات الاعتداء على الأطفال. ويبدو أن عدم وجود حكم ينص على الإبلاغ الإلزامي يشكل فجوة رئيسية في القانون الكيني ويجب معالجته. وفصلاً عن ذلك قد يكون من الضروري، في الحالات الحساسة المتعلقة بالاستغلال الجنسي لأغراض تجارية وشبكات الجريمة المنظمة، إيجاد طرق لحماية الأشخاص الذين يقدمون معلومات حيوية تؤدي إلى إنقاذ طفل ضحية في إطار خطة لحماية الضحايا والشهود.

٥٧- غير أن الأهم من ذلك هو أن المقررة الخاصة تشعر ببالغ القلق لأن عدداً من مواطني الضعف في جهاز حماية الأطفال من "المخاطر الأخلاقية" نابعة مباشرة من تناقض بعض الأحكام القانونية. وهناك مثال

واضح جداً يؤدي إلى ممارسات أئيمة ضد الأطفال هو عدم تمييز آليات الاستجابة بموجب القانون بين الأطفال الذي هم في حاجة إلى حماية والأطفال الذين هم في حاجة إلى تربية. على أنه يتحتم معاملة كل واحدة من فئتي الأطفال بصورة مختلفة، خاصة عندما يتعلق الأمر بمعرفة ما إذا كان ينبغي ايداع طفل ما في مكان لاحتجاز الأحداث أو اصلاحية للأطفال أو في مخفر شرطة. وبناء على ذلك يصبح مفهوم "المكان الآمن" للطفل الذي يقع ضحية استغلال أو إعتداء جنسي مشكوكاً فيه كما يؤكد بعض الخبراء^(٩).

٥٨- وتود المقررة الخاصة أيضاً أن تؤكد أن الأطفال الضحايا الذين يفتقرون إلى الحماية الكافية بسبب الثغرات الموجودة في التشريع أو التنفيذ غير الفعال للقوانين يعاملون كمجرمين لا خيار أمامهم سوى العودة إلى حلقة الاعتداء والاستغلال المفرغة التي يزداد باطراد خطرهما على بقائهم نفسه. ومعاملة الأطفال الضحايا والأطفال المجرمين معاملة متساوية يفاقم أيضاً درجة وصم الطفل الضحية عند محاولة إعادة إدماجه في المجتمع.

٥٩- وحتى وإن كانت القوانين الوقائية السالفة الذكر المتعلقة باستغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية متناقضة ومجزأة إلى حد ما، يمكن أن توفر للأطفال أشكال حماية هامة لو قامت السلطات المعنية بالتعريف بها كما ينبغي تنفيذها بصورة فعالة، ولو استخدمت كل إمكانياتها وذلك على الأقل إلى حين سن تشريع شامل جديد بشأن الأطفال. غير أن ما يحبط اكتشاف هذه الجرائم والإبلاغ عنها في معظم الأحيان هو على ما يبدو، السرية وقلة البيانات فيما يخص مشكلة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية فضلاً عن نقص الوعي بالضمانات الموجودة ونقص الموارد، إضافة إلى الوصمة الاجتماعية المرتبطة بالجريمة.

٦٠- وبموجب المادة ١٢٤ من قانون البيئنة في قوانين كينيا (الباب ٨٠)، يقع عبء البينة فيما يخص جريمة استغلال الأطفال جنسياً على النيابة العامة، ويقضي القانون بأن تدعم شهادة الطفل بدليل مادي آخر. ويشير ذلك في معظم الأحيان صعوبات لا يمكن تذليلها تحول دون التوفيق في اتخاذ إجراءات قضائية في القضايا المتعلقة بالأطفال.

٦١- ويتضح مما سبق أيضاً أن الطابع المجزأ للقوانين السارية المتصلة بالاستغلال الجنسي التجاري وعدم وجود أية أحكام محددة تعالج هذه المشكلة يعيق إلى حد بعيد جداً التنفيذ الفعال لأية حماية ويحولان دون تدخل السلطات المعنية بصورة مناسبة.

٦٢- وفيما يخص القوانين التي تحمي حقوق الطفل، بصورة أعم، أدى سريان قوانين نظامية ودينية وعرفية في آن واحد في كينيا إلى تنازع مصالح الجهات الفاعلة الحاسمة مثل الآباء والأولياء والقادة الدينيين والسلطات العلمانية وبقاء الأطفال في معظم الأحيان محاصرين في الوسط.

٦٣- وخلال زيارة المقررة الخاصة لكينيا كان أمام الجمعية الوطنية مشروع قانون بشأن الأطفال ينتظر الاعتماد ليصبح قانوناً، وقد أعدته فرقة العمل التابعة للنيابة العامة والمعنية بالقوانين المتصلة بالأطفال. وأخبرت المقررة الخاصة بأن هذا الاعتماد تأخر نتيجة الانتخابات الحكومية التي جرت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، إلا أنه يُعتزم عرض مشروع القانون المتعلق بالأطفال على البرلمان في نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨. وعلى مستوى مواز كانت فرقة العمل المعنية بالقانون الجنائي تحاول إدراج أحكام معززة لتجريم استغلال الأطفال جنسياً للأغراض التجارية والمعاقبة عليه.

٦٤- وسيدمج مشروع القانون المتعلق بالأطفال المقترح عدداً من القوانين التي تنظم أشكالاً محددة من الحماية الممنوحة للأطفال، بما في ذلك قانون التبني وقانون سن الرشد والقانون المتعلق بالأطفال وصغار السن وقانون الحضانة وقانون الشرعية في قانون واحد بشأن الأطفال. ويسعى مشروع القانون أيضاً إلى معالجة بعض الشواغل المثارة في هذا الفصل عن طريق جملة أمور منها تعريف الطفل بأنه بنت أو ولد دون ١٨ عاماً وإدراج عنصر تفريق إضافي واحد فيما يخص "حادثة سن" الطفل، أي الطفل دون سن ١٠ أعوام. وبالإعتراف بأن جميع الأشخاص دون ١٨ سنة يعتبرون أطفالاً، يحاول مشروع القانون تنظيم بعض الأنشطة مثل الزواج المبكر وعمل الأطفال لضمان تماشي كافة القوانين والسياسات ذات الصلة مع السن الدنيا المحددة.

ثالثاً - الحكومة

٦٥- إن أحد أهم القيود التي تعوق تقديم الحماية الفعالة للأطفال في كينيا يعود، على ما يبدو، إلى عدم توافر التنسيق على المستوى الرفيع بين الوزارات الحكومية العديدة التي توفر الخدمات للأطفال في شتى الظروف. ولقد تم الاعتراف في تقييم ذاتي صادق جداً بأنه "لا يوجد نظام ثابت وفعال للتنسيق فيما بين الوكالات المعنية سواء من طرف الحكومة أو من طرف القطاع الخاص. أما النظام والهيكل المعمول بهما فهما لا يستجيبان لمتطلبات المشكل الحالي ولا يليبانهما. ولقد تم التركيز في الالتزامات المتعهد بها في السابق على إيجاد حل للمشاكل الملحة فكانت تلك التعهدات تفاعلية أكثر منها فعالة"^(١٠). وثمة اعتبار هام آخر هو أنه يجب على حكومة كينيا أن تعترف بالحالة الاجتماعية والصحية التي تواجهها كينيا حالياً بغية التمكن من مكافحة المشاكل الناجمة عن تلك الحالة مكافحة فعالة.

٦٦- وتعتبر إدارة الأطفال التابعة لوزارة الشؤون الداخلية والتراث الوطني والتي تعمل في إطار القانون الخاص بالأطفال وصغار السن (الباب ١٤١) جهة الدولة القيّمة على جميع القوانين المتصلة بالأطفال في كينيا والمكلفة ببرمجة كل ما يتصل بتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، وما يتصل أيضاً بالأطفال الذين يحتاجون إلى حماية خاصة وبمقدمي الرعاية. والإدارة مسؤولة عن توعية المجتمع المدني بحقوق الأطفال وعن إدارة المؤسسات العامة لإعادة تأهيل الأطفال الذين يحتاجون إلى "الحماية والتربية"، وتشمل تلك المؤسسات ١٢ إصلاحية، ومأوى للأطفال في نيروبي، ومؤسسات للأحداث في جميع أرجاء البلد.

٦٧- وأعربت المقررة الخاصة عن ارتياحها للتفهم والانفتاح اللذين اتسمت بهما المقابلات التي أجرتها مع مدير إدارة خدمات الأطفال في وزارة الشؤون الداخلية والتراث الوطني. واتضح من تلك المناقشات أن الحكومة بدأت تعترف بوجود استغلال جنسي لأغراض تجارية في كينيا وكذلك بضرورة اتخاذ تدابير فورية لمكافحة تلك الظاهرة. وتم التركيز على أن التشريعات الجديدة المتصلة بالأطفال يجب أن تعكس عدداً من الاهتمامات الأساسية في هذا المجال وهي اهتمامات يجب أن تشكل في المستقبل أساساً للاستراتيجيات الملموسة التي تضعها الحكومة مستقبلاً.

٦٨- ولقد تم التركيز بحق على وجوب التمييز بين بغاء الأطفال وبغاء الكبار نظراً إلى أنه لا يمكن أبداً أن يعتبر الطفل في أي ظرف من الظروف على أنه مرتكب الإثم بل هو ضحية هذا الإثم. ولقد تم الاعتراف كذلك بأن الأطفال من ضحايا الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي لأغراض تجارية يحتاجون إلى إعادة

تأهيل مهنية ورعاية، ويترتب على ذلك تكلفة باهظة في أغلب الأحيان، لذا لا يمكن اعتبار أن هناك مغالاة في التركيز على مدى أهمية الوقاية. ويجب أن تدمج كل الجهود المبذولة للتغلب على هذه الظاهرة والبرامج الموجهة إلى الأطفال المتعاطين الدعارة حسب الجنس في ضوء الاختلافات الخاصة بالفتيات والفتيان من المتعاطين الدعارة، بما في ذلك وسائل اختيارهم وطرق تشغيلهم، فضلاً عن آليات المكافحة. ويجب، مهما كلف الأمر، الحيلولة عن طريق التدريب والتوعية دون جعل الطفل الموجود في رعاية السلطات المختصة ضحية مرة أخرى.

٦٩- وتعرب المقررة الخاصة عن ارتياحها لملاحظة أن حكومة كينيا اعتمدت المبادئ التالية محاولة منها لمكافحة مشكل استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية في كينيا:

(أ) القضاء تماماً على إمكانية تورط الأطفال من الجنسين دون سن ١٨ عاماً في تجارة الجنس؛

(ب) حظر الإغواء، والتهديد، والاستغلال، وحظر أعمال العنف في تجارة الجنس؛

(ج) فرض عقوبات على كافة الأشخاص الذين يسهمون في توريط الأطفال في تجارة الجنس ومعاينة كل مسؤول يهمل أو يختار تجاهل مهامه التي تقضي بإنفاذ الامتثال للسياسات والقوانين والقواعد واللوائح ذات الصلة، ولا سيما المعنية من بينها بحماية حقوق الطفل^(١).

٧٠- وكذلك أوضح المسؤولون الحكوميون التابعون لإدارة الأطفال في وزارة الشؤون الداخلية للمقررة الخاصة أنه تم من قبل تطبيق استراتيجيات عديدة لمعالجة الأسباب الأساسية التي أدت إلى استغلال الأطفال لأغراض جنسية وللحيلولة دون انتشار تلك الظاهرة. وأبلغت إدارة الأطفال المقررة الخاصة بأنها تقوم بإنشاء مديرية خاصة بالمنظمات غير الحكومية التي تهتم بعمل الأطفال، بما فيه بغاء الأطفال، بهدف التنسيق لوضع كتيب تدريب للمنظمات الشعبية بهدف مكافحة عمل الأطفال وبغاء الأطفال. وترى المقررة الخاصة أن القيام على المستوى الشعبي بتعيين الشركاء الذين يمكن العمل معهم على تطبيق الاستراتيجيات يعتبر خطوة أولى هامة في طريق معالجة هذا المشكل.

٧١- وتشمل الخطوات وضع مشاريع وسياسات تركز على استراتيجيات التنمية الريفية، والتخفيف من حدة الفقر، ورفع المستوى المعيشي للفقراء في الأرياف، ويتوقع أن تؤدي تلك الخطوات إلى الحد من حركة الهجرة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية (استراتيجية التنمية الريفية التي تركز على المقاطعات). وثمة استراتيجية أخرى تطبقها الإدارات الإقليمية في جهد يرمي إلى وقاية الفتيات من الوقوع ضحية خطر الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، وهي تتمثل في محاولة الإثراء عن الزواج في سن مبكر عن طريق التعليم وحملات التوعية. وعلى نحو مماثل أصبحت وزارة التعليم تسمح أخيراً للفتيات الحوامل بمواصلة دراستهن في المدارس. وتعرب المقررة الخاصة عن أملها أيضاً في أن يتم على الفور تسوية أمر الممارسات التي تشكل انتهاكاً للواجبات المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل بغية منح الطفل كافة حقوقه.

٧٢- وقامت إدارة الأطفال بإنشاء مكتب للطوارئ بوزارة الشؤون الداخلية يمكن أن ترفع إليه الشكاوى والقضايا المتصلة بإساءة معاملة الأطفال وإهمالهم فضلاً عن استغلالهم جنسياً لأغراض تجارية. وينبغي لإدارة خدمات الأطفال أن تسعى في نفس الوقت لتوظيف موظفين ميدانيين في جميع أرجاء البلد وأن

تنيطهم بسلطات أكبر تسمح لهم بالتدخل في حالات استغلال الأطفال لأغراض جنسية، وذلك بغية رصد الوضع بصورة فعالة وإزالة الحواجز مثل خرافة "Mbwa kali" أو "الكلب الشرس".

٧٣- وتم منذ سنة تشكيل تحالف وطني بشأن حقوق الطفل وحمايته برعاية إدارة شؤون الأطفال. ويتألف هذا التحالف من منظمات حكومية وغير حكومية تحاول تحديد مختلف الأنشطة والبرامج التي يجري تطبيقها حالياً بشأن الأطفال الضحايا. واعتبرت هذه الشبكة أساسية لتنسيق الجهود وتفاذي الازدواجية واستخدام الموارد بصورة رشيدة وضمان الحد الأقصى من المنفعة. وتم أيضاً إنشاء شبكة فرعية لتناول المسائل المتصلة بالطفلة تنفيذاً لأحد مجالات الاهتمام الحساسة التي تم تناولها بالتفصيل في إعلان ومنهاج عمل بيجين اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي الرابع للمرأة. أما المسائل الهامة التي تم تناولها في هذا المحفل فهي الزواج في سن مبكرة، وتشويه أعضاء الإناث التناسلية، وغير ذلك من الممارسات التقليدية الضارة التي تسيء إلى صحة البنات، مثل الاستبعاد الشعائري للبنات في بعض المجموعات الإثنية في كينيا، وبغاء الأطفال أيضاً.

٧٤- ولقد قامت وزارة التعليم بوضع وتنفيذ نظام التعليم المعروف بنظام "٨-٤-٤". وغرض هذا النظام هو إعداد الطلاب لاكتساب المهارات بهدف تحقيق النمو الذاتي وتكافؤ الفرص بين الفتيان والفتيات في سوق العمل. وسمحت نفس الوزارة للفتيات الحوامل اللواتي يرغبن في العودة إلى المدرسة بعد الولادة بأن يفعّلن ذلك. وكذلك أبلغت المقررة الخاصة بأنه يُعرف عن لجنة دائرة شؤون المعلمين أنها تفصل المعلمين الذين يستغلون تلاميذهم لأغراض جنسية بوعود منحهم علامات عالية ونقود.

٧٥- وأبلغت المقررة الخاصة، فيما يتعلق بأمور الصحة والتربية الجنسية في المدارس، بأن الأطفال يحصلون حالياً في إطار مادة "التربية الاجتماعية والأخلاق" على بعض المعلومات التي تتعلق بالأخلاق ولو أن ذلك لا يعتبر كافياً ليكون له أثر وقائي من حيث السلوك الجنسي. ومن المقرر أن تدرج حملة التوعية لغرض "التربية من أجل حياة عائلية" في البرامج المدرسية وهي تستهدف البنات بشكل خاص، ولكن اعترضت الكنيسة الكاثوليكية في كينيا على هذا البرنامج، حسب مدير إدارة شؤون الأطفال، ويبدو أن الكنيسة الكاثوليكية مستعدة للمشاركة في إعادة تأهيل الأطفال الضحايا وفي عملية التعافي ولكنها غير مستعدة للمشاركة في بعض التدابير الوقائية مثل التربية الجنسية في المدارس.

٧٦- وفيما يتعلق ببيع الأطفال والاتجار بهم عبر الحدود الكينية لاستغلالهم الجنسي لأغراض تجارية، لم توفر المعلومات اللازمة للمقررة الخاصة كي تتمكن من دراسة المسألة، وذلك بصفة عامة لعدم توافر بيانات عن الموضوع الذي تود دراسته. وبود المقررة الخاصة أن تشدد مع ذلك على وجوب استكشاف دور سلطات الهجرة في رصد الاتجار بالأطفال ووجوب تقييم الحاجة إلى تشريعات خاصة بمسألة الاتجار عبر الحدود. وفيما يتعلق بالهجرة من الأرياف إلى المدن ثمة خطر محتمل يهدد الفتيات اللواتي يحضرن إلى المدن للعمل كخدم في المنازل بالتعرض للاستغلال الجنسي لأغراض تجارية وللاعتداء الجنسي. ولذا تعاونت الحكومة الكينية مع البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية، ووضعت برنامجاً لمكافحة الخطر الذي تتعرض له الخادמות في المنازل.

رابعاً- نظام القضاء الجنائي

٧٧- كما بينت المقررة الخاصة في تقريرها السابقين (A/51/456؛ A/52/482) يخضع الأطفال للتحويل مجدداً إلى ضحايا من نقاط عدة في نظام القضاء الجنائي. وذلك صحيح أيضاً في حال كينيا.

٧٨- فلا يتم في أغلبية حالات التبليغ عن حالات الاستغلال لأغراض جنسية، ويعود أحد الأسباب الرئيسية التي تحول دون التبليغ عن تلك الحالات إلى أن أغلبية من يستغلون الأطفال لأغراض جنسية هم من الرجال، وهناك نزعة لدى رجال الشرطة الذكور إلى عدم الاكتراث بالحالات المبلغ بها^(٧). ذلك بالإضافة إلى أن اعتياد الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين الذين أغلبهم من الذكور إلى اعتبار الاعتداءات التي يتعرض لها الأطفال على أنها إلى حد كبير من "الأمور المنزلية"، ينعكس في التقارير التي يقدمها رجال الشرطة وما يسجلونه عن تلك الحالات، كما أنه ينتقص من أهمية العمل على توفير أماكن مناسبة لتوفير الأمان للأطفال الضحايا.

٧٩- ومن المسائل المثيرة للقلق التي طرحتها المنظمات غير الحكومية أن التعاون مع الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين أصبح صعباً للغاية نتيجة لارتفاع معدل تغير الضباط المسؤولين في قوة الشرطة. وأبلغت المقررة الخاصة بأن مفوض الشرطة السابق وافق، بالتعاون مع الشبكة الأفريقية لوقاية الطفل وحمايته من الإهمال وسوء الاستغلال، على إنشاء وحدة للأحداث في قوة الشرطة حتى يكون لكل مخفر شرطة ضابطان على الأقل مختصان بأمور الأطفال والأسر. ويبدو أن هذه المبادرة لم تنفذ أبداً نتيجة تغير مفوض الشرطة وعدم وجود استمرارية مؤسسية. ولاحظت المقررة الخاصة في الوقت نفسه أن لقوة الشرطة الكينية موارد محدودة على ما يبدو وعدداً محدوداً من الموظفين. وبغض النظر عن هذه الحقيقة، تحت المقررة الخاصة قوة الشرطة الكينية على القبول بضرورة إدراج حماية الأطفال كجزء لا يتجزأ من استراتيجية وطنية توضع لمنع الجرائم ومكافحتها، كما تحت الشرطة على التعاون مع المنظمات غير الحكومية وسائر الخبراء المعنيين بالأطفال للسهر على أن يكون الموظفون المكلفون بتنفيذ القوانين حسني الاطلاع وجيدي التجهيز بالمعدات وعلى درجة عالية من الوعي والحس لمعالجة الأمور المتصلة بالأطفال معالجة فعالة.

٨٠- ولوحظ في المناقشات التي أجريت مع وكيل قائد معهد التدريب على التحقيقات الجنائية التابع للشرطة الكينية، أن الشرطة كانت تفتقر بالفعل لبرامج التدريب والتوعية المتصلة بكيفية معاملة الأطفال والضحايا. ويحتاج كتيب التدريب الموضوع لأجل الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين إلى التنقيح ولا سيما إدراج بنود فيه تطلع على حقوق الطفل وعلى مسائل مثل استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية. ولقد تمت على ما يبدو محاولة لبناء شبكة بين ضباط الشرطة في نيروبي لكي يساعدوا بعضهم البعض الآخر بتقديم ما لديهم من معلومات هامة في حال مصادفتهم طفلاً من الضحايا، ولكن لم تتكلم هذه المحاولة بالنجاح. وأوصت المقررة الخاصة، في هذا الصدد، بأن يوفر لجميع ضباط الشرطة دليل عن كافة المنظمات غير الحكومية التي تعمل لأجل الأطفال الذين كانوا ضحية الاستغلال الجنسي، يوافيهم بمعلومات مفصلة عن البرامج المتاحة للأطفال وعناوين دور الأطفال ومآويهم.

٨١- وذكر أيضاً أن التشريع الحالي الذي لا يميز بين الطفل الذي يحتاج إلى تربية والطفل الذي يحتاج إلى حماية يجعل عمل الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين صعباً. وتم الإعراب في نفس الوقت عن ضرورة قيام قوة الشرطة الكينية بزيادة ثقة الجماهير عموماً بإقامة اتصالات أوثق تتسم بقدر أكبر من الانفتاح

مع المجتمع المدني. ويمكن أن يقيم هذا التعاون مثلاً من خلال اجتماعات مجتمعية منتظمة في محافل الشرطة أو بإقامة مشاريع لضبط الأمن في المجتمع.

٨٢- وفي الحالات التي يمثل فيها الأطفال أمام المحكمة، تتم محاكمتهم في إطار نظام قضاء الأحداث. فينص القانون الخاص بالأطفال وصغار السن على أن تنظر محاكم الأحداث الخاصة في قضايا الأطفال، وتشمل الولاية القضائية المخولة لتلك المحاكم المسائل الجنائية بقدر ما تشمل المسائل غير الجنائية المتصلة "بالحماية أو التربية". وتتولى محكمة الأحداث على مستوى محكمة الصلح الدائمة النظر في كافة الأمور المتصلة بالأطفال في كينيا. ولا يوجد سوى محكمة واحدة للأحداث في كينيا ومقرها في نيروبي، وفي جميع المناطق الأخرى تقوم محكمة الصلح الدائمة أو محكمة الصلح المحلية بالنظر في قضايا الأطفال والشبان في أيام معينة.

٨٣- وينص القانون الجنائي على أن المحكمة منطة، عندما يمثل أمامها طفل لمسألة تتعلق بحمايته أو تربيته، بخيارات تصرف أوسع تشمل إصدار أمر بوضع الطفل تحت الإشراف، أو تحت رعاية أشخاص مؤهلين أو في إصلاحية أو في جميعات إصلاحية تتكفل برعايته. والمحكمة منطة أيضاً بسلطة الأمر بإعادة الطفل إلى أهله أو وصيه، ويجوز لها أن تأمر أهله أو وصيه بتنفيذ التزامهم برعايته أو ممارسة الوصاية عليه على النحو الواجب.

٨٤- وحتى يتم الحكم والبت نهائياً في قضايا أطفال الشوارع تأمر المحاكم باحتجازهم بصفة مؤقتة في مؤسسات الحجز الاحتياطي أو مؤسسات الحجز الاحتياطي للأحداث إذا كانوا يبلغون من العمر ١٥ عاماً أو أقل، أو تأمر بسجن الأطفال الذين لا تقل أعمارهم عن ١٤ عاماً في الحبس الاحتياطي المخصص للبالغين. وقد يظلون في تلك المؤسسات لفترات غير محددة من الزمن بل وربما لسنوات. فلا يحدد القانون الكيني أبداً الفترة الزمنية التي يمكن خلالها احتجاز الشخص في مؤسسة للحبس الاحتياطي أو مراكز الحبس الاحتياطي؛ وتكاد لا تكون هناك أية أنشطة تعليمية أو ترفيهية للأطفال.

٨٥- ويمكن أن تأمر المحاكم بنقل الطفل من الحبس الاحتياطي إلى الإصلاحيات أو إلى مؤسسات الحبس الاحتياطي للأحداث أو إلى السجون في حالة الأطفال الأكبر سناً. وبالرغم من ترحيب المقررة الخاصة بدائل المعاملة القائمة على الحراسة، المنصوص عليها في القانون الخاص بالأطفال وصغار السن، كمراكز الانقاذ التي تنشئها الكنائس والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المؤسسات الخاصة، تعرب المقررة الخاصة عن قلقها، لا سيما إزاء ميل القضاة حتى الآن إلى اللجوء بإفراط إلى احتجاز أطفال الشوارع في المؤسسات كتدبير وقائي. أما الإصلاحيات الموجودة فعدها قليل وهي ليست مجهزة بما يكفي ويناسب من الموظفين والخدمات الأخرى ذات الصلة اللازمة لإعادة تأهيل الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية تأهيلاتاً فعالاً، لا سيما وأن المقررة الخاصة تدرك أن هذه الإصلاحيات لم تُنشأ إلا لتقوم قبل كل شيء بوظيفة المؤسسة الإصلاحية للجناحين الأحداث.

٨٦- ورداً على السؤال الذي طرحته المقررة الخاصة بشأن هذا الموضوع، قيل لها إنه عندما يعتبر الطفل الذي كان ضحية الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية على أنه بحاجة إلى حماية ورعاية، تكون الخطوة الأولى لإعادة تأهيل الطفل إبعاده إلى إصلاحية أو مؤسسة للحجز الاحتياطي بغية "شفائه من تلك الأنشطة" والافراج عنه من ثم إعادة ادماجه في المجتمع. وبالإضافة إلى القلق الذي تشعر به المقررة

الخاصة بإزاء القيام، عملاً بالقانون الخاص بالأطفال وصغار السن، لمعاملة الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية بنفس المعاملة التي يعامل بها الجانحون الأحداث واحتجازهم في الاصلاحيات التي لا يوجد فيها أي برنامج خاص لإعادة تأهيل الأطفال الضحايا تأهيلاً نفسياً، تشعر بالقلق أيضاً إزاء عدم وجود أكثر من إصلاحية واحدة للبنات في البلد ككل. ولقد سنحت الفرصة للمقررة الخاصة لزيارة إصلاحية كيريفيتي للبنات في كيامو، بمقاطعة الوسط، حيث يوجد ٢٥٢ بنتاً من القادמות من جميع أرجاء البلد ومن اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٠ سنوات و١٨ عاماً، واحتجزت أغلبية هؤلاء البنات لارتكابهن "إثم الاحتياج إلى الحماية" أو "إثم الاحتياج إلى الرعاية والتربية". وأقرت مديرة الاصلاحية بأنه يكون من الأمثل تواجد مؤسسات خاصة بالأطفال الضحايا مختلفة عن المؤسسات المخصصة للجانحين الأحداث. ولكنها أشارت مع ذلك إلى أنه في حين يلتقي جميع الأطفال معاملة متساوية في المدرسة، تتاح في الاصلاحية أيضاً لضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين إمكانية طلب المشورة على انفراد مثلاً. ولكن يبدو من الواضح أن مؤسسة واحدة من هذا النوع لا يمكن أن توفر في نفس الوقت وبشكل فعال ما يلزم لجميع الفتيات المتضررات اللواتي يحتجن إلى الحماية وما يلزم للجانحات من الأحداث اللواتي يحتجن إلى تربية.

٨٧- وأعربت المقررة الخاصة عن قلقها أيضاً إزاء التقارير التي تفيد بأن أطفال الشوارع يحاكمون في أغلب الأحيان في المحاكم العادية مثل البالغين دون أن توفر لهم الحماية المنصوص عليها في إطار القانون الكيني. وقد انتقدت السلطات القضائية أيضاً لعدم إدراكها إدراكاً تاماً لخطورة الإعتداء أو الاستغلال الجنسي حسب ما يتضح من قرارات المحاكم التي يظهر من خلالها أن المجرمين الذي يتعدون على الأطفال جنسياً يعاملون معاملة متساهلة^(١٣). ولكن لاحظت المقررة الخاصة أن مشروع القانون المقترح بشأن الأطفال يقترح زيادة عدد محاكم الأحداث وتعزيز قدراتها على الكشف عن الاعتداءات التي يتعرض لها الأطفال، وتحسين إمكانيات "التحقق" من كفاءة القضاة المتخصصين في محاكم الأطفال.

٨٨- وكذلك أبلغت المقررة الخاصة بأنه لا يوجد تدريب رسمي ولا غير رسمي يوفر بشأن المسائل المتصلة بالأحداث (سواء من المدعين أو من المدعى عليهم من الأحداث) لأعضاء هيئة القضاة، بمن فيهم قضاة الصلح والقضاة. وبناء عليه تحت المقررة الخاصة وزارة العدل على تنظيم دورات رسمية ومتعمقة لقضاة الصلح والقضاة بشأن كافة المسائل المتصلة بالأطفال في المحاكم. وبود المقررة الخاصة في هذا الصدد أن توجه النظر إلى التقرير الذي قدمته إلى الجمعية العامة في السنة الماضية (A/51/456) والذي ركزت فيه تركيزاً خاصاً على نظام العدالة الجنائية والذي يمكن أن يُستخدم كأساس لأي تدريب قضائي في مجال حقوق الطفل.

خامساً- دراسة إفرادية للمنطقة الساحلية: مومباسا وماليندي

٨٩- إن المنطقة الساحلية في كينيا، بما فيها المراكز الحضرية مثل مومباسا وماليندي، غنية بالثروات الثقافية والإثنية والجغرافية بأنواعها مما يجعل ظاهرة استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية تتميز بخصائص تختلف عما يصادف في نيروبي. واختارت المقررة الخاصة زيارة المنطقة الساحلية أيضاً لدراسة أثر السياحة على استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية وتحديد التدابير التي يمكن اتخاذها لوضع حد لهذا الاستغلال.

٩٠- ويؤم الأطفال من جميع أرجاء البلد المنطقة الساحلية ولا سيما مومباسا وماليندي أملاً في كسب سبل معيشتهم من الأجانب المتدفقين إلى البلد. ويصبح الأطفال أكثر تعرضاً للمخاطر في تلك الأماكن، فهم يتعرضون من جهة للاستغلال الجنسي من طرف بعض السياح، ويتعرضون من جهة أخرى للعنف والمعاملة القاسية من طرف ضباط الشرطة الذين تلقوا أوامر "بتنظيف" الشوارع لأجل السياح. ولكن تم التشديد، بالرغم من ذلك، على أن السياحة ليست السبب الأول الذي يدفع الأطفال إلى قبول استغلالهم جنسياً لأغراض تجارية وقبول مغامرات أخرى لتأمين بقائهم، بل أنهم ما أن يجدوا أنفسهم في الشوارع بعد ترك بيوتهم للأسباب المبينة من قبل تصبح تجارة السياحة وجهة الإغراء الرئيسية بالنسبة إليهم. وتفيد جمعية ساحل مومباسا للسياحة بأن ١ في المائة فقط من السياحة في المنطقة هي سياحة لأغراض جنسية.

٩١- وتفيد جمعية ساحل مومباسا والسياحة بأن قرابة ٧٠ في المائة من السياح الأجانب الذين يزورون كينيا سنوياً، وعددهم الاجمالي يبلغ ٨٢٧ ٠٠٠ سائح دولي، يقصدون مومباسا، وأن أغلبية القادمين هم من الأسر، أو الأزواج المسافرين في شهر العسل، أو المتقاعدين، ولا توجد إلا نسبة صغيرة من الذين يسافرون بمفردهم. ويمكن، بناء على هذه الإحصاءات، أن نستنتج أن السياحة في المنطقة الساحلية من كينيا ليست بصفة رئيسية سياحة لأغراض جنسية. ولكن نظراً إلى كثرة عدد أطفال الشوارع وبائعي التحف، ينبغي الاعتراف باحتمال ازدياد استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية ويجب وضع الاستراتيجيات الوقائية بدون إرجاء.

٩٢- وأعربت المقررة الخاصة عن ارتياحها، في الواقع، لما لاحظته من وعي كبير بالمخاطر المحتملة من خلال المناقشات التي أجرتها مع رئيس جمعية ساحل مومباسا والسياحة. فلقد قامت الجمعية بحملات توعية لدى أصحاب الفنادق والمكاتب السياحية ومقدمي الخدمات لتوعيتهم بحقوق الأطفال وبواجب حمايتهم، وطلبت منهم إبلاغ الجمعية إذا اكتشفوا وجود أي قاصر في مؤسساتهم. وبناء على طلب المقررة الخاصة، قرر رئيس الجمعية توجيه تعميم إلى كافة المدراء المعنيين بالسياحة في المنطقة لتذكيرهم بواجبهم في التأكد من أنه لا يوجد أي قاصر دون سن ١٨ عاماً في مؤسساتهم. وكذلك طلبت الجمعية إلى الحكومة أن تضع تحت تصرفها مساحة من الأرض تقيم عليها "سوقاً لصبيان الشواطئ" تكون منظمة بغية تحسين مراقبة نوعية السلع التي يبيعها هؤلاء الصبيان والأنشطة التي يقومون بها، وتتكفل الجمعية بتوفير تمويل إقامة هذه السوق. وكذلك أعربت الجمعية عن استعدادها بصفة عامة للتعاون مع إدارة خدمات الأطفال والموظفين العاملين فيها على أي مبادرات تتخذ في المستقبل للقضاء على استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية.

٩٣- وذكر في معظم المناقشات أن بغاء اللوطيين واستغلال الفتيان جنسياً لأغراض تجارية ليسا ممارسة معروفة في كينيا ولكن التأثير الخارجي عن طريق السياح أوجد هذه الظاهرة. والفتيان الذين يبيعون التحف على الشواطئ في المناطق السياحية، ويعرفون "بصبيان الشواطئ" هم المستهدفون وعلى وجه الخصوص من ذوي الميول الجنسية إلى الأطفال والسياح الذكور الذين يودون شراء خدمات جنسية. ولقد قامت وزارة السياحة والحياة البرية بوضع برنامج لإدارة الشواطئ الكينية استجابة لهذا القلق المتزايد. ويتم في إطار هذا البرنامج تنظيم "صبيان الشواطئ" بضمهم إلى "رابطة العاملين في الشواطئ" التي تشمل في عضويتها ٦ ٠٠٠ شخص تقريباً. وتقوم هذه الرابطة بتنسيق بيع التحف وتسعى في الوقت نفسه لمنع السياح من استغلال باعة التحف كجهات اتصال للحصول سواء على المخدرات أو على خدمات جنسية من

الأطفال. وتقوم الرابطة بتمثيل أعضائها في المفاوضات مع سلطات المقاطعة وجمعية ساحل مومباسا السياحية.

٩٤- وذكر أيضاً أن السياح القادمين إلى كينيا في رحلات سياحية منظمة والذين يقيمون في فنادق أرخص تتاح لهم فرص أكثر من غيرهم لإقامة صلات أوثق مع الأهالي وبالتالي لاستقطاب العاملين المحليين في تجارة الجنس وأطفال الشوارع الذي يتنقلون من منطقة سياحية إلى أخرى بحثاً عن سبل العيش.

٩٥- وتتميز ماليندي بخصائص تنفرد بها دون غيرها من المناطق الساحلية مثل مومباسا ولامو. وفي ماليندي تعيش جالية إيطالية كبيرة. ويوجد فيها عدد كبير من الفنادق والمطاعم والحانات والنوادي الليلية التي يمتلكها الايطاليون. وهذا ما يجلب إلى المنطقة العديد من الشركات السياحية الايطالية والسياح الايطاليين. وبالتالي يكون لجالية الايطاليين المغتربين علاقات وثيقة جداً مع السكان المحليين الكينيين ومع السياح أيضاً، وقيل إن تلك الصلات تستخدم أيضاً لتوفير أطفال لإشباع نزوات السياح الجنسية. ذلك بالإضافة إلى أن العدد الأكبر من السياح الشباب العزب القادمين إلى ماليندي يجعل الطلب على الخدمات الجنسية تبدو أكبر أيضاً.

٩٦- ومن الخصائص الأخرى التي تعرف بها ماليندي فيما يتعلق باستغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية عمل الخدمات في "أكواخ الضيافة" التي يمتلكها المغتربون ولكن يديرها مسؤولون محليون في أغلب الأحيان. وأفادت التقارير بأن هؤلاء المسؤولين يقومون أحياناً بتصوير الخدمات وإرسال صورهن إلى زبائن في الخارج لكي "يختاروا فتاتهم" قبل قدومهم. وثمة دافع آخر يدفع الخدم إلى التورط في تقديم خدمات غير خدمات التنظيف والصيانة، وهو الأجر الشهري المعروض أحياناً بما يتراوح بين ٤٠٠٠ و ٥٠٠٠ شلن كيني تقريباً، مقارنة بالأجر الشهري الذي يتقاضاه الموظف الحكومي المحلي من الراتب الأدنى وقدره ٣٠٠٠ شلن كيني تقريباً. وأبلغت المقررة الخاصة أيضاً بوجود "دور" للبنات في ضواحي ماليندي وهي أفضل الأمكنة لاستغلال البنات لأغراض جنسية لذا يجب مراقبتها عن كثب.

٩٧- وفي ماليندي ومومباسا في المنطقة الساحلية أيضاً، أفادت التقارير بأن منظمي الرقصات التقليدية لتسلية السياح يستخدمون الأطفال والتلامذة الذين يتركون المدارس للعمل في عروضهم وأن السياح يطلبون في أحيان كثيرة خدمات المشتركين في العرض بعد أداء الرقصات لاستغلالهم لأغراض جنسية. ولكن بينت إدارة الأطفال في نيروبي أنه تم الكشف عن هذا الاستغلال ووضع حد له.

٩٨- وكذلك أبلغت المقررة الخاصة بأن عدداً كبيراً من سكان السواحل أو "migikenda" هم من المسلمين، مثلما هو الحال في لامو، وهم المجموعات المنغلقة التي يصعب الاتصال بها. ولقد بين المسؤولون المعنيون بالأطفال كما بينت المنظمات غير الحكومية أنه إذا لم يلاحظ لدى هذه المجموعات وجود أي استغلال جنسي للأطفال لأغراض تجارية، إلا أنه لوحظ أنهم كثيراً ما يتعرضون للاعتداء وللإستغلال داخل الأسرة على ما يبدو. ويتعرض الفتيان بصفة أخص لخطر التعديات الجنسية من طرف اللوطيين الموجودين بين أفراد هذه الجماعة، لا سيما أن البنات في الأسر المسلمة محصنات.

٩٩- ولقد قام البرنامج الدولي للقضاء على عمل الأطفال، التابع لمنظمة العمل الدولية، بتنفيذ برنامج في ماليندي وضع على وجه الخصوص لمعالجة مسائل الأطفال الذين يعملون في مصانع المنطقة. واقترح في

الوقت نفسه برنامج جديد لإنشاء مراكز ترفيهية توفر فيها تسهيلات الاستشارة والمعلومات للأطفال من ضحايا الاستغلال سواء كان لأغراض جنسية أو لأغراض أخرى. ويهدف البرنامج إلى تمكين الأطفال الذين يتعاطون البغاء من الحصول على التدريب المهني لاجتياز مصادر أخرى لتحصيل الدخل. وثمة خيارات أخرى يمكن إتاحتها للأطفال المحتاجين لإعادة تأهيل ولأسرهم وهي تتمثل في توفير التدريب التمكيني وتسهيلات الإقراض للأهل لتشجيعهم على القيام بأنشطة مدرة للدخل. وأعربت المقررة الخاصة عن اعتقادها بأن هذا الاقتراح ممتاز وحثت على تنفيذه بدون إرجاء.

سادساً- المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية

١٠٠- أعربت المقررة الخاصة عن ارتياحها عندما علمت أن جمعية رعاية الطفل في كينيا وجمعية القضاء على بغاء الأطفال في كينيا نظمتا، في الفترة من ١٣ إلى ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٧، قبل زيارتها مباشرة، حلقة عمل في نيروبي جمعت المنظمات غير الحكومية والحكومة بهدف وضع استراتيجيات للقضاء على بغاء الأطفال في كينيا. ومتابعة للمؤتمر العالمي لمكافحة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال الذي عُقد في ستهولم في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٦، قام المشاركون في حلقة العمل بتقييم الحالة الراهنة فيما يتعلق بالاستغلال الجنسي لأغراض تجارية في كينيا، كما استعرضوا الإطار القانوني الوطني فيما يتعلق بحماية الأطفال واتفقوا على عدد من التوصيات التي أدرج العديد منها في هذا التقرير. ولقد كان للعديد من الأوراق المقدمة في حلقة العمل فائدة كبيرة بالنسبة إلى المقررة الخاصة لدى إعدادها لهذا التقرير. وحثت المقررة الخاصة جميع الجهات المعنية بالأمر على مواصلة تعاونها والاستمرار في اتخاذ مبادرات مماثلة لحلقة العمل هذه التي جمعت بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية بهدف وضع استراتيجيات عملية لمعالجة مشكل الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية في كينيا.

١٠١- وحصل تطور هام آخر بعد مؤتمر ستهولم عندما أنشئت منظمة جامعة أو تحالف للحكومة لمنظمات/غير الحكومية يشار إليه بـ "القضاء على بغاء الأطفال في كينيا" ويركز على الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية. وبما أن حكومة كينيا تعترف الآن على ما يبدو بوجود تلك الظاهرة في البلد، ستكون الأولوية التالية تحديد مدى انتشار هذا المشكل، ولقد كلفت المنظمات غير الحكومية داخل التحالف بالشروع في جمع البيانات تحقيقاً لتلك الغاية.

١٠٢- وثمة منظمة جامعة أخرى تضم المنظمات غير الحكومية التي تعمل لأجل أطفال الشوارع، وهي المنظمة المعروفة بتحالف كينيا للنهوض بالأطفال. وأعربت المقررة الخاصة عن رغبتها في التركيز هنا على أن إقامة الاتصالات فيما بين المنظمات غير الحكومية التي تعمل لأجل الأطفال ضرورية حتماً ولكن يجب التأكد من أنها لن تبقى أكثر المفاهيم ابتذالاً أو أقلها تطبيقاً. ولقد أصيبت المقررة الخاصة بالدهشة خلال بعثتها الأخيرة إلى كينيا عندما رأت مدى انتشار شبكات المنظمات غير الحكومية التي تتألف في معظمها من نفس المنظمات وتعمل في مجالات متشابهة. فيجب إجراء تقييم انتقادي لمعرفة ما إذا كانت الشبكات الموجودة ضرورية وتعيين مدى لزومها بغية التخلص من أي ازدواجية في الجهود المبذولة.

١٠٣- وتُعدّ مراكز إعادة تأهيل الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية، التي أسستها جمعية رعاية الطفل في كينيا، مثلاً على التعاون الملموس والفعال القائم بين الجهات الحكومية وغير الحكومية المعنية بالأمر. ويقوم المسؤولون المعنيون بالأطفال والمسؤولون المعنيون بالاشراف على الأطفال بعد الإفراج

عنهم بتوجيه الأطفال الذي يلتقطونهم في الشوارع ويرون أنهم بحاجة إلى مساعدة إلى تلك المراكز. وتعتبر "دار السلام" التي تستوعب ٢٠ إلى ٢٥ طفلة، واحدة من بين ١١ مؤسسة مماثلة أخرى تديرها جمعية رعاية الطفل.

١٠٤- وتسد تلك المراكز فراغاً في الهياكل الحكومية لنظام القضاء الجنائي التي لا تهتم، كما تمت الإشارة إلى ذلك من قبل، إلا بأمكان الحجز الاحتياطي للأطفال وبالاصلاحيات. ولقد ركزت المقررة الخاصة أعلاه على أهمية التأكد من أن الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي يستفيدون من إعادة التأهيل على النحو الواجب ويحصلون على الرعاية المناسبة، بما يشمل العلاج النفسي، المتخصص في مؤسسات مستقلة غير تلك التي يحتجز فيها الأحداث الجانحون.

١٠٥- وفي هذا المجال، أعربت المقررة الخاصة عن قلقها لأنه وإن كانت الحكومة سعيدة جداً باستخدام المرافق التي تديرها المنظمات غير الحكومية، مثل مراكز الانقاذ وإعادة التأهيل، إلا أنه لا يوجد على ما يبدو ما يشير إلى تمويل وشيك من جانب الحكومة لدعم هذه المشاريع وحثت المقررة الخاصة الحكومة بقوة على القيام، إذا كان هذا هو الواقع، بتحويل موارد مالية لتكريسها للمنظمات غير الحكومية التي تنفذ مبادرات هامة لحماية الأطفال.

١٠٦- وتحاول جمعية رعاية الطفل، بالتعاون مع وزارة التعليم، نشر معلومات عن أخطار الاعتداءات الجنسية والاستغلال الجنسي ليستفيد منها الأطفال في المدارس وذلك عن طريق المهرجانات الثقافية والمسرحية، وبواسطة الشعر والأغاني والمسرحيات في إطار مادة "الآداب الاجتماعية". وترى المقررة الخاصة أن تلك المبادرة هامة وخاصة نظراً لعدم وجود برامج شاملة للتثقيف الصحي والتثقيف بأمور الجنس في المناهج الدراسية.

١٠٧- وكذلك أعربت المقررة الخاصة عن ارتياحها عندما علمت أن جمعية رعاية الطفل تقوم أيضاً بتدريب ضباط الشرطة على الأمور المتصلة بحقوق الطفل وأنها وضعت مواد لتدريب الشرطة، وملصقات ومنشورات لتوزيعها على مخافر الشرطة. وبود المقررة الخاصة أن تشجع هذا المشروع ولكنها ترى من الأساسي تطبيق هذا التدريب بصورة منتظمة وبالتنسيق مع معهد تدريب الشرطة.

١٠٨- وشرع الفرع الكيني للشبكة الأفريقية لوقاية الطفل وحمايته من الاعتداء والإهمال في تطبيق برنامج للتوعية بشؤون الأطفال ولمساعدتهم قانونياً، وهو برنامج لا يقتصر على الأمور المتصلة بالاستغلال الجنسي لأغراض تجارية بل يشمل أيضاً التدخل بالنيابة عن الأطفال الذين يخالفون نظام القضاء الجنائي، كما يشمل إعلام المجتمع بالحقوق المعترف بها للأطفال قانوناً. وانطوى هذا البرنامج في المرحلة الأولى على إقامة الاتصالات مع أطفال الشوارع الذين يشكلون فئة من أضعف الفئات أمام نظام القضاء الجنائي. وتم التأكيد مرة أخرى على أن أطفال الشوارع يتورطون في البغاء لتأمين سبل بقائهم بصفة رئيسية. وركز المدير التنفيذي للشبكة الأفريقية لوقاية الطفل وحمايته من الاعتداء والإهمال على أن بغاء الأطفال في مؤسسات الدعارة ولمجرد المكسب محدود في كينيا. ولكنه بيّن في نفس الوقت أنه إذا كان السياح والأجانب يشكلون عادة أغلبية زبائن الأطفال البغاة، لوحظ الآن ميل متزايد إلى ارتفاع عدد الزبائن المحليين. ويمكن عزو انعكاس هذا الاتجاه إلى شيوع الخرافة الخاطئة التي تقول إن الأطفال معافون من الاصابات بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

١٠٩- وقامت المقررة الخاصة بزيارة مركز أحفاد إبراهيم لنجدة الفتيان وهو مركز يلتقط الفتيان من الشوارع ويوفر لهم الغذاء والمأوى المؤقت بهدف لمّ شملهم مع أسرهم من جديد. وتتراوح أعمار الأطفال الذين يعتني بهم المركز بين ١٠ أعوام و١٦ عاماً، وهم يأتون من جميع أرجاء البلد، لذا أقيمت شبكات اتصال مع المشرفين الاجتماعيين والمشرفين على أطفال الشوارع في جميع أنحاء البلد لمعرفة مكان إقامة أسر هؤلاء الأطفال. ويعيش أغلبية أطفال الشوارع في عصابات قد يعتدي فيها الأعضاء الأكبر في السن جنسياً على الأعضاء الأصغر سناً. ولقد لاحظ مدير مركز النجدة انخفاضاً في عدد أطفال الشوارع الذكور وكشف عن طقوس التلقين التي يتعرض لها الفتيان لدى انضمامهم إلى تلك العصابات والتي قد تعتبر أحياناً بمثابة أفعال جنسية.

١١٠- وتعتبر جمعية أوندوغو التي ترمز إلى "الأخوة" إحدى أهم المنظمات الموجودة في كينيا من بين المنظمات التي تعمل لأجل أطفال الشوارع. وفي الليل يقوم المشرفون التابعون لأندوغو من مشرفين اجتماعيين ومشرفين عاملين مع أطفال الشوارع بتلبية الاحتياجات الملحة لأطفال الشوارع كتقديم العناية الطبية والغذاء وإطلاع الأطفال على مركز الاستقبال التابع لأندوغو الذي منه يحال الأطفال الذين يأتون إليه طوعاً إلى مأوى مجتمعية للفتيان والفتيات. ويوفر خيار آخر للفتيان الأكبر في السن وهو خيار "الإيواء الخارجي" أي أنهم يأتون إلى المأوى بصورة منتظمة ولكنهم لا يعيشون فيه. وتجرى دائماً اتصالات مع أسر الأطفال لتفهم الأسباب التي دفعت الأطفال إلى المغادرة. وتوفر جمعية أندوغو التدريب لتعليم الأطفال سبل كسب معيشتهم كما توفر برامج تعليم غير حكومية. ويستفيد ٦٨٠ تلميذاً من برنامج التعليم الأساسي الذي يستغرق ٤ سنوات ويخصص للأطفال في سن ١٢ عاماً فما فوق ويطبق في أحياء نيروبي الفقيرة، بينما يستهدف برنامج التدريب الذي يوفره القطاع غير الرسمي رفع مستوى المهارات المكتسبة من خلال البرنامج الأساسي ويسعى لتوظيف التلاميذ لدى الحرفيين والشركات لتدريبهم.

١١١- ولقد قامت الجمعية في الآونة الأخيرة بإنشاء أربعة مراكز جديدة للتعليم تسمى "machuma" ويوجد فيها ٣٠٠ طفل دون سن ١٢ عاماً وهم يجمعون الخردة ويبيعونها في سوق حرة بعد المدرسة. ولقد وضع هذا البرنامج أساساً لأن العديد من الأطفال الصغار كانوا يجمعون تلك الخردة وكانوا يتعرضون للاستغلال لبخس سعر الخردة التي كانوا يبيعونها. ولا شك في أن مثل هذه المشاريع الصغيرة الفعالة من حيث التكلفة توفر أساليب مبتكرة لمنع الأطفال من الوقوع في مخاطر الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية.

١١٢- ولقد سنحت الفرصة للمقررة الخاصة كي تزور دار الأطفال في مسابها على مقربة من ماليندي. وتأوي دار "أطفال الشمس المشرقة" ٣٦ طفلاً مهجوراً تتراوح أعمارهم بين ٦ سنوات و١٦ سنة وأغلبهم من أطفال الشوارع في ماليندي. ولقد قام أحد أطفال الشوارع سابقاً بتأسيس هذه الدار في عام ١٩٩٤، وتحصل الدار على الدعم بصورة رئيسية من جماعة المفتربين الموجودة في ماليندي. ومنح أحد أصحاب الفنادق من الكينيين الأرض التي شيدت عليها الدار المرممة. وترى المقررة الخاصة أن ذلك يعتبر مثلاً جيداً للطريقة التي يمكن بها للمجتمعات المحلية أن تتعاون على تخفيف محنة أطفال الشوارع وهو أمر يعود بالنفع على السياحة نظراً إلى أن الأطفال لا يعيشون في الشوارع بعد ذلك وأنه يوفر لهم في الوقت نفسه الغذاء والملبس والرعاية والتعليم مع إمكانية الحصول على عمل.

سابعا - الاستنتاجات والتوصيات

١١٣- تلاحظ المقررة الخاصة من خلال المعلومات التي جمعتها أثناء بعثتها أن حكومة كينيا تعترف بوجود مشكل الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية في البلد. وهي ترى أنه يجب، في نفس الوقت وفي ضوء التزايد المستمر المسجل في عدد أطفال الشوارع الذين يحتمل أن يتعرضوا تعرضاً أكبر للاستغلال، تقييم مدى انتشار هذه الظاهرة كأولوية قصوى. ويجب على أساس النتائج المستخلصة من دراسة استقصائية أساسية القيام بدون أي تأخير بوضع استراتيجيات شاملة لمكافحة هذا المشكل والحيلولة دون انتشاره. وينبغي، حتى تكون الاستراتيجيات فعالة، أن يتم وضعها بالتعاون الوثيق مع الحكومة والمنظمات غير الحكومية.

١١٤- وبينت المقرر الخاصة أنه يمكن، فيما يتعلق بأثر السياحة على استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية، أن تستنتج أنه وإن كانت المناطق السياحية، ولا سيما الساحلية، تستقطب العديد من أطفال الشوارع والهاربين من بيوتهم، إلا أن السياحة ليست السبب الأساسي الذي يدفع الأطفال إلى العيش في الشوارع. ويبدو أيضاً أن السياحة الموجهة لأغراض جنسية بحتة ما زالت نادرة في كينيا، فيجب على الحكومة، بما فيها وزارة السياحة، أن تعترف باحتمال انتشار تلك الظاهرة انتشاراً سريعاً في المستقبل، كما يجب عليها أن تتخذ التدابير الوقائية اللازمة.

١١٥- وتقدم أدناه بعض التوصيات للعمل، وتحث المقررة الخاصة الحكومة في كينيا كما تحث المجتمع المدني على دراسة تلك التوصيات دراسة دقيقة بهدف تطبيق بعض الإجراءات المقترحة.

توصيات موجهة إلى حكومة كينيا:

(أ) توصيات في مجال القانون

- تقديم التقارير المتأخرة إلى لجنة حقوق الطفل؛
- التصديق على الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهه؛
- إعادة النظر في الفصل الخامس من الدستور بهدف تنسيقه مع اتفاقية حقوق الطفل؛
- تحديد سن الرشد القانونية بسن ١٨ عاماً؛
- إدراج أحكام خاصة في مشروع القانون بشأن الطفل لحظر استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية؛
- القيام بوضع وتعزيز وتنفيذ القوانين والسياسات والبرامج الوطنية المتصلة بمسألة الاتجار بالأطفال؛

- إعادة النظر في العقوبات المتصلة بالاغتصاب والإغواء؛
- تنقيح القوانين لكي يضمن على وجه الأولوية أن العناية التي توفرها مؤسسات رعاية الأطفال للأطفال المحتاجين إلى حماية مستقلة عن العناية التي توفرها للأطفال المحتاجين إلى تربية، وأن تدابير الإصلاح وإعادة التأهيل التي تصلح لإحدى الفئتين تختلف عن تلك التي تصلح للفئة الأخرى؛
- القيام بسن قوانين وطنية ناظمة للحصانة من الاختصاص المحلي بهدف ملاحقة السياح المتورطين في استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية وحظر هذا الاستغلال؛
- زيادة الدوريات الأمنية ودوريات الشرطة في المناطق التي توجد فيها الفنادق، والنوادي الليلية، والحانات، والمطاعم، والملاهي، لمنع تورط القاصرين والتدخل لدى تورطهم؛
- السهر على أن يميز مشروع القانون بشأن الطفل بوضوح بين المسائل الجنائية والمسائل المتعلقة بحماية الأطفال، وعلى أن يتمتع الأطفال بكافة ضمانات الحماية اللازمة التي يقضي بها القانون الدولي عندما ينطوي الأمر على احتمال حرمانهم من حريتهم؛
- شن حملات نشطة في جميع أرجاء البلد لتوعية جميع فئات المجتمع، ولا سيما الأطفال، بالأمور المتصلة بالاصابات بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وتثقيفهم في ذلك المجال كتدبير وقائي لمكافحة انتشار استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية؛
- القيام، في ضوء انتشار الإصابات بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في البلد، بتأمين توافر عيادات و/أو مرافق لإجراء التحاليل مجاناً في كافة أنحاء البلد ولا سيما للأطفال، مع مراعاة حق الفرد في خصوصيات حياته ومراعاة شروط السرية؛
- توفير آليات الاستجابة المؤسسية والمنظمة لتأمين الدعم والحماية والمساعدة للضحايا والتعريف بذلك على نطاق واسع؛
- تأمين برامج التوعية والتدريب المؤسسية والمستمرة لكافة القطاعات المعنية بتلبية احتياجات الأطفال المحتاجين، وخاصة للموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين، والقضاة والمشرفين الاجتماعيين؛
- دمج الجرائم المرتكبة ضد الأطفال في السياسات العامة الرئيسية، لا سيما على مستوى تنفيذ القوانين.

(ب) توصيات خارجة عن مجال القانون

- القيام كتمديد وقائي بتمكين الأسرة، وهي العنصر الأساسي الذي يوفر الأمن الاقتصادي والاجتماعي والمعنوي للأطفال بفضل الأنشطة المدرة للدخل؛
- توعية الجماهير ولا سيما أهل والمعلمين والمكلفين بالرعاية بالمخاطر التي تكتنف الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية؛
- توعية الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين وأعضاء هيئة القضاء بالحقائق التي تكتنف استغلال الأطفال جنسياً لأغراض تجارية، وبالمعايير القانونية الدولية والوطنية لحماية الأطفال من الاستغلال، وبالإجراءات المتبعة في إطار نظام القضاء الجنائي لمعاملة الأطفال الضحايا؛
- زيادة عدد الوظائف المكلفات بتنفيذ القوانين لتأمين وجود ضابطة مدربة واحدة على الأقل في كل مخفر للشرطة في البلد؛
- إقامة خط مباشر ومراكز للاتصال وتزويدها بالموظفين المدربين لاستلام شكاوى الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية؛
- تكوين لجان ثقافية داخل المجتمعات لمناقشة ميزات ومساوئ الممارسات التقليدية، كالزواج في سن مبكر، وتعبئة الدعم المجتمعي للقضاء على تلك الممارسات الضارة؛
- وضع برامج التربية الجنسية لاستخدامها في المدارس كجزء لا يتجزأ من البرنامج الدراسي الإلزامي؛
- إنشاء مؤسسات لإعادة تأهيل الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية لضمان شفائهم التام وتجنب جعلهم ضحية مرة أخرى بعدم التمييز بين الأطفال المحتاجين إلى حماية والأطفال المحتاجين إلى تربية؛
- إجراء البحوث لتقديم بيانات احصائية دقيقة ومستوفاة عن كافة الجوانب المتصلة بهذا المشكل؛
- بذل جهود مدروسة لضمان بقاء البنات في المدارس بتوفير الإعانات الدراسية والمنح للفتيات من المناطق الريفية والأحياء الفقيرة؛
- توفير محفل مفتوح لإجراء المناقشات من خلال الدورات التدريبية، والحلقات الدراسية، وعرض دراسات فردية يمكن من خلالها لجميع قطاعات المجتمع، بما فيها الإدارة الحكومية، والرعاية الصحية، والجهات المكلفة بتنفيذ القوانين، ووسائل الإعلام، والجهات

المسؤولة عن التربية، أن تتبادل وجهات النظر والخبرات لايجاد أرضية مشتركة يمكن في إطارها استنباط الحلول؛

- توعية الجماهير بمحنة الأطفال وبحقوق الطفل والعقوبات القانونية التي يمكن أن تفرض على أولئك الذين يعتدون على الأطفال أو يهملونهم؛
- توعية الجماهير والأسر والمجتمعات والمنظمات غير الحكومية والمشرفين الحكوميين بأحكام اتفاقية حقوق الطفل لتستخدم كرادع وأيضاً كأداة تمكينية للأطفال.

توصيات موجهة إلى المنظمات غير الحكومية

- بذل جهود منسقة لإقامة شراكة أقوى بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية والأهل والأطفال أنفسهم؛
- إجراء تقييم نقدي للمنظمات الجامعة وشبكات المنظمات العديدة التي تعالج المسائل المتصلة بالأطفال بهدف ترشيد جهودها وزيادة التركيز على مجالات معينة؛
- توفير دليل لكافة ضباط الشرطة عن جميع المنظمات غير الحكومية العاملة مع الأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي، يقدم معلومات مفصلة عن البرامج المتاحة للأطفال وعن الجهات التي يمكن الرجوع إليها.

الحواشي

- (١) غلاديس ك. مويتي: "آثار الاستغلال الجنسي للأطفال"، عرض مقدم في الحلقة التدريبية حول الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية، التي نظمتها جمعية "رعاية الطفل في كينيا" وجمعية "وضع حد لدعارة الأطفال في كينيا"، نيروبي، ١٣-١٥ آب/أغسطس ١٩٩٧.
- (٢) إدارة شؤون الأطفال: "الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية: الحالة في كينيا"، ورقة قُدمت إلى المقررة الخاصة أثناء زيارتها لكينيا، ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٧.
- (٣) فيليستا أونيانغو: "الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية"، الشبكة الإفريقية لحماية الطفل ووقايته من الاعتداء والإهمال، عرض مقدم في الحلقة التدريبية التي نظمتها جمعية "وضع حد لدعارة الأطفال في كينيا"، المرجع المذكور أعلاه في الحاشية ١.
- (٤) هيئة رصد حقوق الإنسان: "معاناة الأحداث من الظلم وتعسف الشرطة واحتجاز أطفال الشوارع في كينيا"، نيويورك/واشنطن، حزيران/يونيه ١٩٩٧.

الحواشي (تابع)

(٥) اليونيسيف: "تحليل حالة الأطفال والنساء في كينيا"، مشروع الفصل ٣، اليونيسيف، نيروبي (ستصدر عن قريب).

(٦) قانون سن الرشد القانونية (الباب ٣٣) يحدد سن ١٨ عاماً بوصفها السن التي يدخل فيها الشخص سن الرشد القانونية، ولكنه يترك لقوانين أخرى مهمة تنظيم السن بمزيد من التحديد لأغراض أخرى، مثل الزواج في إطار قانون الزواج (الباب ١٥٠) والعقوبات في إطار قانون العقوبات (الباب ٦٣).

(٧) فيكتوريا و. م. كاتامبو: "القانون والاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية، القوانين القائمة ونقاط الضعف والثغرات"، اللجنة الكينية لاصلاح القانون، عرض مقدم في الحلقة التدريبية التي نظمتها جمعية "وضع حد لدعارة الأطفال في كينيا"، المرجع المذكور أعلاه في الحاشية ١.

(٨) المرجع نفسه.

(٩) المرجع نفسه.

(١٠) إدارة شؤون الأطفال، المرجع المذكور أعلاه في الحاشية ٢.

(١١) المرجع نفسه.

(١٢) المرجع نفسه.

(١٣) المرجع نفسه.

المرفق

**قائمة الأشخاص/المنظمات ممن استشارتهم المقررة الخاصة
أثناء بعثتها**

- - - - -